



# أثر الإصلاحات الجبائية على أداء المؤسسة الضريبية (2017-2022)

## دراسة حالة - المركز الجوارى للضرائب - البويرة

مذكرة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في علوم التسيير

تخصص إدارة مالية

إشراف :

✓ يحيوي سمير

إعداد الطلبة:

✓ حويلي فريدة

✓ حمص وردة

أعضاء لجنة المناقشة:

الصفة	الجامعة	اسم ولقب الأستاذ
مشرفا	البويرة	✓ يحيوي سمير
رئيسا	البويرة	✓ بصيري محفوظ
ممتحنا	البويرة	✓ صبايحي نوال

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



## شكر و عرفان

نحمد الله ونشكره على توفيقنا في اكمال عملنا هذا

ونصلي ونسلم على سيد الخلق محمد صلى الله عليه و سلم

الشكر و التقدير للأستاذ المشرف على مرافقتنا لنا طيلة اكمالنا لعملنا هذا

وتقديمه على هذا الشكل كما لا يخلو أي موضوع من النقااص

ونشكر كل من قدم لنا يد العون ولا ننسى كل التقدير لأعضاء لجنة المناقشة



بعد بسم الله الرحمن الرحيم ، نحمد الله و نسأله التوفيق في عملنا هذا

و بعد الصلاة على الحبيب محمد عليه أزكى الصلاة و التسليم

أما بعد اهدي ثمرة جهدي هذا إلى أبي رحمة الله عليه و نساءل الله أن كل اجر فيه  
إلى ميزان حسنات أبي و لا أنسى أمي العزيزة حفظها الله و أطال عمرها بدعواتها  
ورضا عني ، و أخواتي وإخواني وأزواج أخواتي وكل العائلة الكريمة .

كما لا أنسى زميلتي وأختي في المذكرة التي أتمنى لها التوفيق و التألق مستقبلا  
وزملائي في الدراسة

كما لا أنسا و زملائي و زميلاتي في العمل و على رأسهم السيد مدير

و لجنة المناقشة على رأسهم المشرف الدكتور يحيى سمير

وكل من قدم لي المساعدة من قريب أو بعيد

ولا أنسا موظفي المديرية و مركز الجوارية للضرائب للبويرة

شكرا

حويلي

ف. ا. ا. ا.



الحمد لله الذي وفقنا لإنجاز هذا العمل

حيث أهدي عملي هذا وثمرته جهدي لوالدي الكريمين أطال الله في  
عمرهما و أدام عليهما الصحة والعافية وإخوتي و أخواتي وكامل عائلتي

إلى زميلتي في هذا العمل جزاها الله عني كل خير

ولا أنسى الأستاذ المشرف علي دكتور يحيى سمير

كما أتقدم بالشكر للجنة المناقشة وكذلك الأشخاص الذين مدوا لنا يد  
المساعدة من مديرية الضرائب بالبويرة والمركز الجوارى للضرائب .

شكرا للجميع

# فهرس المحتويات

المحتويات

الصفحة	المحتويات
	البسملة
	شكر و عرفان
	إهداء
	إهداء
	فهرس المحتويات
	فهرس الجداول و الأشكال والمخططات والرموز
أ-د	المقدمة العامة
	الفصل الأول: الإطار المفاهيمي لمصطلحي السياسة الجبائية و النظام الجبائي
02	تمهيد
03	المبحث الأول : عموميات حول الجباية وسياستها
03	المطلب الأول : مفاهيم حول السياسة الجبائية
04	المطلب الثاني : مفهوم الجباية
05	المطلب الثالث : مكونات الجباية
07	المبحث الثاني : الضرائب و الرسوم المماثلة
07	المطلب الأول : مفهوم الضريبة خصائصها وأهدافها
11	المطلب الثاني : طرق تقدير الضريبة وتحصيلها
12	المطلب الثالث : قواعد الضريبة وتصنيفها وأثارها
18	المطلب الرابع : الرسوم
20	المبحث الثالث : الإطار المفاهيمي لنظام الجبائي الجزائري
20	المطلب الأول : مفهوم النظام الجبائي وخصائصه
22	المطلب الثاني : مكونات النظام الجبائي
22	المطلب الثالث : أركان النظام الجبائي
23	المطلب الرابع : أنظمة الإحضاع الجبائي
26	خلاصة الفصل الأول
	الفصل الثاني :دراسة حالة بالمركز الجوارى بالبويرة(2017-2022)
28	تمهيد
29	المبحث الأول : التعريف بالمؤسسة و هيكلها التنظيمي

29	المطلب الأول : نشأة المؤسسة
30	المطلب الثاني : تنظيم و مهام المركز الجوارى للضرائب
31	المطلب الثالث : الهيكل التنظيمى للمركز الجوارى للضرائب
32	المبحث الثانى : الإصلاح الضريبى فى الجزائر 2017-2022
32	المطلب الأول : مفهوم الإصلاح الضريبى
33	المطلب الثانى : مراحل الإصلاح الضريبى و معاييرہ
33	الفرع 1 : مراحل الإصلاح الضريبى
34	الفرع 2 : معايير الإصلاح الضريبى
35	المطلب الثالث : دوافع الإصلاح الضريبى و أهدافه
35	الفرع الأول : دوافع الإصلاح الضريبى
36	الفرع الثانى : أهداف الإصلاح الضريبى
37	المطلب الرابع : تقييم أداء الإصلاح الضريبى
40	المبحث الثالث : الإصلاحات المنتهجة فى مركز الجوارى للضرائب بالبويرة و أثره فى تحسين الأداء فيه
40	المطلب الأول : الإصلاحات الهيكلية والإصلاحات التشريعية
40	الفرع الأول : الإصلاحات الهيكلية
40	الفرع الثانى : الإصلاحات التشريعية
43	المطلب الثانى : تطور وضعىة الخاضعين لمختلف الضرائب بالمركز الجوارى للضرائب
43	الفرع الأول : الضريبة على الدخل الإجمالى IRG
47	الفرع الثانى : الضريبة على العقارات المبنية و الغير المبنية
53	الفرع الثالث : الضريبة الجزافية الوحيدة IFU
57	المطلب الثالث : نتائج الإصلاحات الجبائية
58	الفرع الأول : تطور حصيلة الإيرادات من الضريبة الجزافية الوحيدة
59	الفرع الثانى : تطور حصيلة إيرادات خزينة المركز بمخلف الضرائب
61	الفرع الثالث : نتائج استحداث المركز الجوارى على أداء المؤسسة خلال الفترة (2017 إلى يومنا هذا )
63	خلاصة الفصل التطبيقى
65	الخاتمة العامة
68	قائمة المراجع
72	الملاحق



# فهرس الجداول و الأشكال و المخططات

فهرس الجداول  
و الأشكال و المخططات  
و الرموز

فهرس الجداول :

الصفحة	عنوان الجدول	رقم الجدول
06	المقارنة بين الضريبة الجبائية والضريبة شبه جبائية	01
42	التصريحات اللازمة على المكلف بالضريبة	02
43	سلم الضريبة على الدخل الإجمالي IRG	03
43	سلم الضريبة على الدخل الإجمالي IRG بعد سنة 2022	04
46	جدول يبين عدد الخاضعين للضريبة على الدخل الإجمالي IRG	05
49	عدد ملفات الاشخاص الخاضعين للضريبة على العقارات المبنية و الغير مبنية	06
56	وضعية الاشخاص الخاضعين لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة في المركز الجوي لفترة (2017-2022)	07
58	حصيلة الإيرادات من الضريبة الجزافية الوحيدة المقدمة من طرف المركز الجوي للضرائب بالبوية	08
59	إجمالي الإيرادات المالية المحصلة من مختلف الضرائب بالمركز الجوي للضرائب (البوية)	09

فهرس الأشكال:

الصفحة	عنوان الشكل	رقم الشكل
46	عدد الخاضعين للضريبة على الدخل الإجمالي	01
49	منحنى يبين معدلات المطبقة على إيجار العقارات المبنية و الغير مبنية	02
57	يبيّن تطور عدد ملفات الخاضعين لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة	03
58	يبيّن نسبة تحصيل لإيرادات المحصلة من الضريبة الجزافية	04
60	يبيّن نتيجة الإيرادات الإجمالية في المركز خلال خمس سنوات الأخيرة	05

فهرس المخططات :

الصفحة	رقم المخطط	عنوان المخطط
16		الشكل يبين مختلف التصنيفات للضرائب
31		الميكمل التنظيمي للمركز الجوارى
37		تقييم أداء الإصلاح الضريبي

فهرس الرموز :

الصفحة	معناه	اسم الرمز	رقم الشكل
12	الضريبة على الأجر	IRG/SALAIRE	01
15	الرسم على القيمة المضافة	TVA	02
24	رقم الأعمال خارج الرسم	H T	03
25	الضريبة على الميزانية	IRG DU BILAN	04
29	المركز الجوارى للضرائب	CPI	05
29	مركز الضرائب	CDI	06
43	الضريبة على الدخل الإجمالي	IRG	07
47	الضريبة على العقارات	IRG/Revenus Fonciers	08
48	المدخول السنوي بالأشهر يجمع في G°51	CIFA	09
51	فائض القيمة	ISPV	10
52	الدخل الإجمالي في حالة البيع	PV	11
53	الضريبة الجزافية الوحيدة	IFU	12
55	الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب	ANSEJ	13
55	الوكالة الوطنية لدعم القرض المصغر	ANGEM	14

للمقدمة العلمة

## مقدمة العامة:

النظام العالمي الجبائي بصفة عامة والنظام الضريبي بصفة خاصة لم يكونا وليدا ظرفا معين، وإنما كانت نتيجة لعدة تطورات وانقلابات اجتماعية واقتصادية وسياسية شهدتها مختلف المجتمعات منذ القدم .

النظام المالي الذي عرفه المجتمع الإسلامي القديم يعتبر بحق أول نظام مالي كامل في العالم فقد أسس خليفة المسلمين عمر بن الخطاب بيت مال المسلمين الذي حرر الضوابط الجوهريّة للإنفاق والإيرادات وقد شهدت فيه الأفطار الإسلامية نظاما ماليا متقدما أكثر عدالة اجتماعية، عكس العديد من الدول التي تتخبط في أنظمة احتياطية كالعامل القصري لمصلحة الكنيسة وبقي الوضع قرابة عشرة قرون حتى ظهر ادم سميث، هنري جورج، ريكاردو... من علماء المالية الذين فكروا في أهداف وظيفية الاقتطاعات الضريبية، ثم جاء المفكر كينز بنظرية هاجمت فكرة الادخار و الاستثمار فأعطى أهمية لسياسة المالية أولا في تحقيق الاستقرار الاقتصادي.

فبعد الأزمة العالمية للنفط سنة 1986 التي أثرت في الاقتصاد الجزائري بشكل خاص والاقتصاد العالمي بشكل عام، حيث جعل الدولة الجزائرية تسعى الى انتهاج سياسة مالية تتماشى مع متطلبات الدولية لنهوض باقتصادها خاصة السياسة الجبائية وذلك بتحسين وتنويع إيرادات الميزانية العامة .

النظام الجبائي الفعال ( هو مجموعة برامج ضريبية متكاملة ومتداخلة فيما بينها تعمل وفق لقوانين محددة ) هو الذي اتسم بالتطور و التغير نتيجة التحولات الاقتصادية والاجتماعية و المالية فهي تطبق خلال مدة زمنية معينة وتصبح خاضعة للتغيير نتيجة عدم مناسبتها في فترة أخرى، كون أن الضرائب هي من أهم المواضيع التي تشغل الحكومات على مر الزمن لما لها تأثير على الاقتصاد، و بظهور العولمة التي أثرت على قواعد الإخضاع الضريبي للجباية.

شهد النظام الجبائي و خاصة الجباية العادية عدة إصلاحات في الجزائر منذ سنة 1992 إلى غاية يومنا هذا، وخاصة بعد الانتقال من نظام السوق الى الاقتصاد الحر، فقد حضرت بحصة الأسد من الاهتمام و الدراسة عن باقي القوانين ودليل على ذلك ان أي قانون مالية يصدر كل سنة او القوانين التكميلية إلا بها إشارة او تعليمة جديدة في القانون الجبائي ولا تعتبر هذه الإصلاحات في حالة مستقرة، وإنما هي إصلاحات ذات سيرورة و مسار دائم، وعلى أثر الإصلاحات تم استحداث الضريبة الجزائرية الوحيدة IFU بموجب قانون المالية التكميلي لسنة 2015 و المعمول به سنة 2016، ومن بعد ذلك تم إنشاء المركز الجوارى للضرائب لسنة 2017.

ومما سبق نطرح الإشكالية التالية :

كيف تؤثر الإصلاحات الجبائية على مردودية التحصيل في الإدارة الجبائية ؟

وتندرج تحت هذه الإشكالية التساؤلات التالية :

- هل حلت الجباية العادية مكان الجباية البترولية في ظل الإصلاحات الجديدة ؟.
- هل تم التخلي عن تنظيم و صلاحيات الإدارة الجبائية في شكلها القديم ليتم تفعيل اختصاصات و صلاحيات جديدة ؟.
- ما هو دور الإصلاحات الجبائية في تطور حصيلة الإيرادات الخزينة المركز الجوارى للضرائب والخزينة العامة ؟.

**الفرضيات :**

- تساهم الجباية البترولية بنسبة أكبر في إيرادات خزينة الدولة، إلا أنها تتأثر بأسعار السوق المتغيرة مما جعل هذه الأخيرة تقوم بإصلاح شامل للنظام الجبائي لمواكبة التطورات، والاستغناء التدريجي عن الجباية البترولية والتركيز على الجباية العادية بشكل كبير.
- الهيكل التنظيمي الجبائي الجديد و الإصلاحات التي مست القوانين الجبائية الجديدة ساهمت في زيادة حصيلة المركز والخزينة.
- النظام التصريحي لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة ساهم في التقليل من حدة التهرب الضريبي بالمركز الجوارى للضرائب.

**المنهج المستخدم :**

للوصول الى الأهداف المرجوة اعتمدنا في الجانب النظري المنهج الوصفي أما الجانب التطبيقي استخدمنا منهج دراسة حالة.

**أهمية الدراسة :**

- تساهم المذكرة بجانبها النظري و التطبيقي على توضيح أهمية الجباية العادية في التحصيل بالنسبة للخزينة العمومية و إحلالها تدريجيا محل الجباية البترولية التي تزول بزوال المادة الخام، وان الإصلاحات الهيكلية و القانونية يجب ان تتسم بالوسطية في تحقيق جميع الأهداف بالنسبة لكل من الخزينة والإدارة الجبائية والمكلف.

**أهداف الدراسة :** يهدف البحث الى :

- تكييف السياسة الجبائية بإصلاح الوضع الاقتصادي الوطني وفق متطلبات الاقتصاد العالمي .
- مكانة الضريبة في إنعاش الاقتصاد الجزائري .
- تحسين فعالية النظام الجبائي من خلال تبسيط الإجراءات الإدارية خاصة التحصيل و التصريح بالمركز .

- تحقيق الإصلاحات الضريبية التي انتهجتها الجزائر للأهداف المرجوة ولو نسبيا .
- محاولة إضافة دراسة علمية لمجموع الدراسات السابقة في ميدان الإصلاح الجبائي مع تقديم توصيات و اقتراحات لحل الاختلالات

#### حدود الدراسة :

تتسم دراستنا بالموضوعية، و ضمن حدود متعلقة بالإطار الزمني والمكاني كما يلي:

- **الإطار الموضوعي :** تناولنا في بحثنا بصفة عامة عن النظام الجبائي بمختلف مكوناته ، وبصفة خاصة عن الجباية العادية والإصلاحات التي مستها خلال الفترة الأخيرة .
- **الإطار المكاني :** تمت دراستنا في المركز الجوازي للضرائب بولاية البويرة (المركز).
- **الإطار الزمني :** الدراسة خلال الفترة من سنة 2017 الى غاية سنة 2022.

#### الدراسات السابقة :

- **لجناف عبد الرزاق ،** أثر الإصلاحات الجبائية على المؤسسات المتوسطة والصغيرة والمصغرة وسبل دعمها و ترقيتها، دراسة حالة الجزائر، رسالة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم، في العلوم الاقتصادية، فرع الاقتصاد القياسي، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 2016/2017، حيث عالج في هذا الموضوع مجموعة من الأهداف قبل البدء في الإصلاحات فتناول عدة أهداف كالعامل على تبسيط النظام الجبائي و توفير الإيرادات الضريبية للخزينة العامة، وتحقيق النمو الاقتصادي عن طريق ترقية الادخار و توجيهه نحو الاستثمار.
- **شلالى عبد القادر،** عمارة منال، محمد هني، اثر الإصلاحات الضريبية على النظام الجبائي الجزائري، الملتقى الوطني حول مساهمة النظام الجبائي الجزائري في تنويع الاقتصاد الوطني خارج المحروقات، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بالاشتراك مع جمعية التسويق فرع البويرة ،البويرة يومي 18-19 افريل 2018، حيث تناول مكونات النظام الجبائي، التشريع الجبائي الذي يعتبر مجموعة القوانين المنظمة لجميع الأطراف المكونة للنظام الجبائي و المجتمع الضريبي.

#### هيكل الدراسة :

قسمنا بحثنا إلى فصلين، فصل الأول الإطار المفاهيمي لمصطلحي السياسة والنظام الجبائي والفصل الثاني دراسة حالة

#### الفصل الأول: قسمناه إلى ثلاثة مباحث

تطرقنا من خلاله في المبحث الأول عموميات للسياسة الضريبية ففي المطلب الأول تناولنا أهم المفاهيم للسياسة الجبائية أما المطلب الثاني فتناولنا مفهوم الجباية بصفة عامة أما المطلب الثالث تحدثنا عن مكونات الجباية وفي المبحث الثاني تطرقنا

لتعاريف الضرائب و الرسوم ففي المطلب الأول تعاريف الضريبة خصائصها و أهدافها، وفي المطلب الثاني طرق تقدير الضريبة و تحصيلها أما في المطلب الثالث قواعد الضريبة وتصنيفها وآثارها والمطلب الرابع تعريف الرسوم وخصائصه وفي المبحث الثالث والأخير تناولنا الإطار المفاهيمي لنظام الجبائي مكوناته و أركانه

**الفصل الثاني :** دراسة حالة في المركز الجوّاري للضرائب بالبويرة وخلال هذا الفصل تناولنا في المبحث الأول التعريف بالمؤسسة وهيكلها التنظيمي، والمبحث الثاني الإصلاح الضريبي في الجزائر والمبحث الثالث الإصلاحات المنتهجة في المركز الجوّاري للضرائب بالبويرة وأثره في تحسين الأداء فيه .

### **الصعوبات :**

لا تخلو أي دراسة أو بحث عن مجموعة من الصعوبات التي تعيق الوصول الى المعلومة بشكل كامل، حيث واجهنا في

دراستنا :

- صعوبة وجود مراجع مكتبية حديثة بالنسبة لموضوعنا .
- صعوبة إعرارة المراجع والكتب من مكتبات مختلف جامعات الوطن، كوننا لا ندرس فيها .
- عدم وجود مراجع المتعلقة ببحثنا في موقع SNDL وصعوبة التحميل منه، بحيث لا توجد الدراسات العليا ( الماجستير الدكتوراه ) .
- بما أن الموضوع الذي تناولناه في بحثنا مجاله واسع يشمل الإصلاحات الحديثة و المتجددة، بينما الفترة التطبيقية لم تكن كافية لجمع المعلومات، وتحفظ الإدارة على إعطاء المعلومة ( الملفات، الإحصائيات ...).



## الفصل الأول

الاطار المفاهيمي لمصطلحي السياسة

الجبائية و النظام الجبائي

تمهيد:

تعتبر السياسة الجبائية أداة في يد الدولة لتحقيق النظام الاقتصادي و الاجتماعي المتكامل ،وان تطبيقها مرتبط بسياسة المالية ،لذا يجب تنسيق ما بين مكوناتها على الخصوص و مكونات السياسة المالية على العموم لتحقيق أهداف المجتمع، وفقا لنظام جبائي متكامل .

النظام الجبائي سعيا منه لتنويع الإيرادات ،اعتمد على تصحيح النصوص والتشريعات الجبائية العادية وخاصة الضرائب التي تلعب دورا مهما في تحقيق هذه السياسة على جميع المستويات من استهلاك وادخار و إنتاج، و أسعار.....بالإضافة إلى تحسين توزيع الدخل وهذا ما سنتناوله في هذا الفصل من النظام الجبائي و السياسة الجبائية بالتفصيل .

## المبحث الأول : عموميات حول الجبائية وسياستها

إن السياسة الجبائية هي جزء من السياسة المالية التي تعتبر إحدى أدوات السياسة الاقتصادية فهي برنامج تخطيطه وتنفذه الدولة المستخدمة (أساليب الضرائب).

## المطلب الأول : مفاهيم حول السياسة الجبائية

تعتبر السياسة الجبائية جزءا من السياسة المالية التي هي إحدى فنون السياسة الاقتصادية، فهي تبحث في مختلف الظواهر الجبائية وتحلل أوجه النشاط المالي، لتعين الدولة على المساهمة في تحقيق أهداف المجتمع<sup>1</sup>.

هي مجموعة البرامج التي تضعها الدولة مستخدمة كافة مصادرها الجبائية الفعلية والمحتملة، لإحداث آثار اقتصادية وسياسية مرغوبة، وتجنب أية آثار غير مرغوب فيها من اجل تحقيق أهداف المجتمع الاقتصادية والسياسية والاجتماعية.

هي مجموعة القرارات والإجراءات والتدابير المتخذة بهدف تأسيس وتنظيم الاقتطاعات الجبائية طبقا لأهداف السلطات العمومية<sup>2</sup>.

السياسة الضريبية هي من أهم السياسات المالية لما تحققة في مجال التنمية الاقتصادية لأنها تعد عنصرا من العناصر التي تؤثر على النشاط الاقتصادي، بالإضافة إلى كل الأدوار الفعالة لكل ضريبة في الإطار العام للهيكل الضريبي من حيث آثار كل ضريبة بمحمل الدخل الوطني<sup>3</sup>.

ومن التعاريف السابقة نستنتج السمات التالية:

- هي مجموعة تكامل البرامج والقرارات لتحقيق أهداف معينة.
- السياسة الجبائية جزء من السياسة المالية للدولة التي تسعى إلى تحقيق أهدافها .
- إن الهدف من السياسة الجبائية منح مزايا و إعتمادات ضريبية لتحقيق دائما الأهداف .

<sup>1</sup> شريف محمد، السياسة الجبائية و دورها في تحقيق التوازن الاقتصادي، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص تسيير المالية العامة، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان الجزائر، 2010/2009، ص13.

<sup>2</sup> مرسي السيد الحجازي، النظم الضريبية بين النظرية و التطبيق، الدار الجامعية، مصر، 1998، ص7.

<sup>3</sup> مبروك حجار، تقويم دور السياسة الجبائية في دعم القطاع الخاص في الجزائر خلال الفترة 1999/2014، لنيل شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس سطيف 1، الجزائر 2016/2015، ص220/19.

تعتمد البيئة الاقتصادية على دراسة عدة جهات لتحقيق السياسة الجبائية وتمثل هذه الجهات فيما يلي :

- القطاع العائلي : حيث تأثر السياسة الجبائية بالمستوى المعيشي ومدخراتهم .
- قطاع الأعمال ( المحلي أو الأجنبي ) : إن قطاع الأعمال يتأثر في أرباحه من خلال السياسة الجبائية المفروضة .
- قطاع الحكومة : يعتمد هذا القطاع لمواجهة الإنفاق العام .
- قطاع البحث العلمي : هي من ابرز اهتمامات الباحثين لأنها تأثر على سيرورة الأهداف الاقتصادية والاجتماعية<sup>1</sup>.

### المطلب الثاني: مفهوم الجبائية:

نظرا لأهمية الجبائية في تمويل وبناء السياسة النقدية والميزانية العامة وذلك في الإستراتيجية الاقتصادية التي تتبناها الدولة طرأت عليها عدة إصلاحات وذلك لتدعيم الخزينة العمومية .

### تعريف الجبائية:

هي مجموعة من العناصر الإيديولوجية والقانونية والاقتصادية والفنية التي تؤدي إلى قيام كيان ضريبي معين يمثل أحد أوجه النظام الاقتصادي القائم والذي تختلف ملامحه من بلد لآخر<sup>2</sup>.

هو مجموعة من القواعد القانونية والفنية التي تمكن من الاستقطاع الضريبي في مراحل مختلفة من علاقة تحديد المادة الخاضعة للضريبة ثم حساب قيمة الضريبة وأخيرا عملية تحصيلها وهو ما يعرف بالتنظيم الفني للضريبة الجبائية يمكن اعتبارها أنها حصة مالية محصلة من المكلفين من خلال صفتهم الاسهامية والتي تقبض عن طريق السلطة بتحويل ذمة مالية نهائية بدون مقابل محدد من أجل تحقيق أهداف ثابتة عن طريق السلطة العامة وهي استقطاع نقدي تفرضه السلطات العامة على أشخاص طبيعيين والاعتباريين وفقا لقدراتهم التكلفية بطريقة نهائية وبلا مقابل بقصد تغطية الأعباء العامة ولتحقيق دخل الدولة<sup>3</sup> ، تعرف الجبائية بأنها مجموع القواعد القانونية و الإدارية التي تحكم العلاقة بين الدولة والمكلف ، فيما يخص مختلف الضرائب والرسوم التي تجبى

<sup>1</sup>مرسي الحجازي، مرجع سابق، ص5.

<sup>2</sup>عفيف عبد الحميد، فعالية السياسة الضريبية في تحقيق التنمية المستدامة، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات الماجستير في إطار مدرسة الدكتوراه سطيف، الجزائر، 2013/2014، ص22.

<sup>3</sup>ناصر مراد، فعالية النظام الضريبي بين النظرية والتطبيق، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون الجزائر 2011، ص19.

لصالح الخزينة العمومية والجماعات المحلية، أو هي تلك الموارد النقدية التي تقتطعها الدولة من الأفراد، تستخدمها لتغطية نفقاتها وتكون في شكل ضريبة أو رسم أو إتاوة<sup>1</sup>.

### المطلب الثالث : مكونات الجبائية

تتضمن الجبائية في أي دولة تشكيلات متنوّعة من الضرائب والرسوم وهذا ما يسمى بالجبائية العادية وهناك الجبائية البترولية.

#### أولا . الجبائية البترولية:

يعتبر قطاع النفط قطاعا حيويا وأساسيا بالنظر الى مساهماته في الناتج المحلي الخام وفي تمويله للاقتصاد القومي و هذا ما جعل الجزائر تولي أهمية كبيرة لهذا القطاع بمجرد ما استقلت و بعد فترة وجيزة فقط تم تأسيس شركة سوناطراك بهدف التكفل بنقل وتسويق المحروقات<sup>2</sup>.

الضرائب البترولية تدفع على أساس أنها مقابل ترخيص من طرف الدولة لاستغلال باطن الأرض الذي هي ملك للدولة في العملية الإنتاجية<sup>3</sup>.

تعرف أيضا على أنها عبارة عن ضرائب تدفع للدولة المالكة للأرض من اجل الحصول على ترخيص لاستغلال باطن الأرض في مراحل العملية الإنتاجية ( البحث والإنتاج ) وتختلف من دولة إلى أخرى، على حسب كمية إنتاجها الدول المنتجة ( أعضاء منظمة الأوبك ) فإنها تسعى إلى زيادة مداخيلها من الجبائية لكونها تمثل نسبة كبيرة من مداخيلها، وتعتمد ميزانيات هذه الدول عليها، أما في الدول ضعيفة الإنتاج فتسعى إلى قرض معدلات إتاوات منخفضة وفرض إيجارات لزيادة مدخولهم الجبائي .

ترتكز الجبائية البترولية على نوعين من الضرائب هما : الإتاوات والضريبة البترولية المباشرة، ويتم فرض هذه الحقوق وتطبيقها في حدود إقليم الدولة، ويطبق هذا النوع من الجبائية على المؤسسات التي تمارس نشاط التنقيب والبحث عن المحروقات

<sup>1</sup> ششوي حسني، عبان شهرزاد، أثر الجبائية العادية على النمو الاقتصادي في الجزائر، مجلة دراسات جبائية، المجلد/العدد:2( 2020 )، الجزائر، ص94.

<sup>2</sup> رجاشة عبد المجيد، تقييم الإصلاح الجبائي، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير، تخصص تسيير المؤسسات، قسم علوم اقتصادية كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف -1، الجزائر، 2018/2019 ص118.

<sup>3</sup> حميد بوزيدة، جباية المؤسسة، الديوان الوطني الجامعي، الجزائر، 2003 ص15.

و استغلالها ونقلها بالأنايب سواء كانت شركة وطنية أو أجنبية<sup>1</sup>.

و تعد الحماية البترولية وسيلة لتدخل الدولة في النشاط البترولي، فهي نظام الاقتطاعات المفروضة من قبل الدولة على المؤسسات التي تعمل في هذا المجال، و يمكن تعريفها على: " اقتطاع أو ضريبة تفرض على المؤسسات أو الشركات البترولية على أساس نسبة معينة تطبق على سعر البيع للبترول"<sup>2</sup>.

### ثانيا. تعريف الحماية العادية

الحماية العادية هي مجموعة من الاقتطاعات الإجبارية المفروضة من طرف الدولة والتي تضم الضرائب والرسوم والإتاوات والمساهمات الاجتماعية<sup>3</sup>

يشمل مفهوم الحماية العادية عدة عناصر ترتبط به بشكل أو بآخر، فهي مجموع الاقتطاعات الإجبارية المفروضة من طرف الدولة، والتي تضم الضرائب والرسوم والإتاوات والمساهمات الاجتماعية، وتأخذ الضرائب حصة الأسد من الحماية من حيث حجم المداخل ومجال فرضها، ولأن الضريبة لا ترتبط بخدمة مباشرة ( منفعة خاصة ) يتلقاها المكلف نظير دفعه إياها، كما هو الشأن بالنسبة للرسم. يؤدي بالمكلفين الخاضعين ( الأشخاص الطبيعيين والمعنويين ) إلى التهرب و إتباع الطرق والأساليب التي تحول دون دفعهم للضرائب، لهذا تسن التشريعات والآليات الكفيلة لتنظيم المجال الجبائي.

### الفرق بين الضريبة الجبائية والشبه جبائية:

تعتبر الضريبة شبه الجبائية هي مختلف الرسوم والإتاوات المحصلة لفائدة شخص معنوي غير الدولة والجماعات المحلية ويمكن حصر نقاط الاختلاف فيما يلي<sup>4</sup>:

<sup>1</sup> بساس سارة، دور الحماية البترولية في تمويل ميزانية العامة للدولة، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، تخصص دراسات محاسبية و جبائية قسم علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الأغواط، الجزائر، 2015/2014، ص 30-31.

<sup>2</sup> بساس سارة نفس المرجع، ص 30.

<sup>3</sup> محمد عباس محرز، مرجع سابق، ص 217.

<sup>4</sup> حميد بوزيدة، مرجع سابق، ص 14.

الجدول ( 1 ) : نبين فيه المقارنة بين الضريبة الجبائية والضريبة شبه جبائية

الضريبة شبه جبائية	الضريبة الجبائية
تحقيق المنفعة العامة اقتصاديا واجتماعيا فائدة شخص معنوي من القانون العام أو الخاص غير الدولة والجماعات المحلية، أي موجهة لصالح المؤسسات الصناعية التجارية والاجتماعية، الجمعيات والهيئات التقنية او المهنية	تمويل أي منفعة لصالح العام لأنها تنطلق من مبدأ عدم تخصيص الإيرادات لفائدة الدولة والجماعات المحلية

المصدر : إعداد الباحثين من خلال معلومات حميد بوزيدة، مرجع سابق، ص 14 .

أما وجه التشابه في كون كل منهما اقتطاع نقدي إجباري مرخص به بموجب أحكام قانون المالية .

### المبحث الثاني : الضرائب والرسوم

تعتبر الضرائب من أهم الموارد المالية التي تعتمد عليها الدولة في تمويل نفقاتها العامة المستمرة والمتعددة، كما تعتبر كذلك وسيلة فعالة تمكنها من التدخل في الحياة الاقتصادية الاجتماعية، ومعالجة الأزمات و الإختلالات الاقتصادية، وبما أن النظام الضريبي الجزائري ذو طابع تصريحي، فالمكلف هو الذي يحدد أسس فرض الضريبة وفق النصوص التشريعية والتنظيمية المعمول بها.

### المطلب الأول : مفهوم الضريبة خصائصها وأهدافها

#### أولا . تعاريف حول الضريبة

واجه الفقهاء الكثير من الصعوبات نتيجة لتطور مفهوم الضريبة الذي اختلف من وقت لآخر في سبيل تعريف الضريبة فالتعريفات التي أطلقت عليها، اختلفت فيما بينها نظرا لتغير طبيعة ومبررات الضريبة مع تغير النظم السياسية والظروف الاقتصادية السائدة في كل مجتمع فنجد الأستاذ تروتابس الذي اقتصر في تعريفها على الجانب القانوني بوصفها:

(( وسيلة لتوزيع الأعباء بين الأفراد توزيعا قانونيا ودستوريا طبقا لقدراتهم التكلفة ))<sup>1</sup>

<sup>1</sup> يونس بطريق أحمد، مقدمة في النظم الضريبة، المكتب المصري الحديث، للطباعة و النشر، الإسكندرية، 1972، ص 26.

الضريبة هي فريضة مالية إلزامية تفرضها الدولة وفق قانون أو تشريع معين، وتحصل من المكلفين دون مقابل مباشر لتمكن الدولة من القيام بالخدمات العامة لتحقيق الأهداف التي تسعى الدولة إليها<sup>1</sup>.

ويرى الأستاذ جاستون جيز والذي اعتمدها (( أداء نقدي تفرضه السلطة على الأفراد بطريقة نهائية وبلا مقابل بقصد تغطيته للأعباء العامة)).

وقد عرفها "Pierre Beltrane" أن الضريبة يمكن اعتبارها : حصة مالية محصلة من المكلفين من خلال صفتهم الإسهامية والتي تقبض عن طريق السلطة بتحويل ذمة مالية نهائية بدون مقابل محدد ، من أجل تحقيق أهداف ثابتة عن طريق السلطة العامة<sup>2</sup>.

كما تعرف الضريبة "أنها فريضة مالية يدفعها الفرد جبرا إلى الدولة أو الهيئات العامة المحلية بصورة نهائية مساهمة منه في التكاليف و الأعباء العامة دون أن يعود عليه نفع خاص مقابل دفع الضريبة"<sup>3</sup>.

ومن خلال ما سبق فالضريبة هي فريضة مالية يدفعها الأفراد للدولة لتمويل النفقات، نستخلص من التعاريف السابقة أن الضريبة تقوم على عدة عناصر هي:

- الضريبة مبلغ نقدي.
- الضريبة تفرض وتدفع جبرا .
- الضريبة تدفع بصفة نهائية .
- الضريبة ليس لها مقابل معين .
- الضريبة تجب طبقا لقواعد مقررة .
- الضريبة غرضها المنفعة العامة .
- التحديد الكمي لوعاء الضريبة .

<sup>1</sup> عبد الناصر نور – نائل حسن عدس، الضرائب و محاسبتها، دار الميسرة للنشر والتوزيع والطباعة، الأردن 2003، ص13.

<sup>2</sup> قطاف نبيل، دور الضرائب و الرسوم في تمويل البلديات، دراسة ميدانية لبلدية بسكرة الفترة 2000-2006، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود وتمويل، قسم علوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر 2007/2008، ص3.

<sup>3</sup> سوزي علي ناشد، الوجيز في المالية العامة، الدار الجامعية للنشر و التوزيع، مصر، 2000، ص124.



## ثانيا. خصائص الضريبة

- 1- الضريبة تأدية نقدية وليست بدلا يدفع عينا أو خدمة شخصية يؤديها الملتزم فيها كجزء من حصيلة الأرض أو عدد من ساعة العمل تؤدي الضريبة دون أي مقابل فالضريبة لا تستوجب تقديم أي خدمة مقابلة مباشرة من قبل الدولة.
- 2- الضريبة طابع جبائي إجراحي يدل عليه اسمها نفسه فالمكلف ملزم بأدائها وليس له أي خيار في أدائها أو عدمه ولا في كيفية الدفع وموعده<sup>1</sup>.
- 3- للضريبة صفة نهائية أي أن المكلف لا يمكنه استرداد المال الذي يدفعه على سبيل الضريبة<sup>2</sup>، وهذا يعني أن دافعي الضرائب يستفيدون مما تقدمه الدولة من خدمات عامة تنفق عليها الدولة من إيرادات هذه الضرائب ولكن ما يصل إلى الفرد من هذه الخدمات ليس بالضرورة أنه يعادل مقدار ما دفعه من ضريبة<sup>3</sup> أي دون احتمال إعادته لأصحابه ك مبلغ على خلاف القرض العام.
- 4- المساهمة في تحقيق أهداف المجتمع عرفت الضريبة في بادئ الأمر وسيلة لتوفير الأموال اللازمة لتغطية النفقات العامة ومع تطور الفكر الاقتصادي أصبحت الدولة متدخلة في نشاط الاقتصادي ثم منتجة، أصبح من الضروري أن يتحول دور الضريبة من كونها وسيلة مالية لتحقيق أهداف اقتصادية واجتماعية وسياسية...<sup>4</sup>
- 5- تستخدم الضريبة لتحقيق أهداف المجتمع المالية والاقتصادية والاجتماعية وغيرها حيث تستخدم الحصيلة الضريبية أولا في تمويل برنامج النفقات العامة المعتمدة في الميزانية العامة للدولة .
- 6- تستهدف الضرائب رفع الكفاءة الاقتصادية عند استغلال الموارد الاقتصادية وتوجيه تلك الموارد إلى أفضل استخداماتها .
- 7- تستخدم الضرائب إضافة إلى ذلك في تحقيق الاستقرار الاقتصادي والعدالة الاجتماعية في توزيع الدخل حيث لم يعد تحقيق العدالة مطلبا اجتماعي فقط أصبح مطلبا حيويا يرتبط بتحقيق الأمن القومي في المجتمع<sup>5</sup>.

## ثالثا . أهداف الضريبة

يتم فرض الضرائب تحقيقا لعدة أهداف مالية واقتصادية وسياسية واجتماعية تتمثل أهم هذه الأهداف فيما يلي:

<sup>1</sup>علي زغدود،المالية العامة، ديوان المطبوعات الجامعية، طبعة رابعة، الجزائر، 2011، ص177.

<sup>2</sup>محمد طاقة، هدى العزاوي،" اقتصاديات المالية العامة، كلية العلوم الاقتصادية، دار الميسرة للنشر والطباعة والتوزيع، الأردن، 2007، ص89-90.

<sup>3</sup>علي زغدود، نفس المرجع، نفس الصفحة.

<sup>4</sup> محمد طاقة، هدى العزاوي، مرجع سابق، نفس الصفحة .

<sup>5</sup> مرسي السيد الحجازي، مرجع سابق، 2001 ص8-9.

لم يعد ذلك المنبع الذي ترتشف منه الدولة حاجتها من الأموال فحسب، وإنما ذلك الدور الكلاسيكي، وأضيف إلى رصيده عدة أدوار أخرى نلمس أهميتها في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية<sup>1</sup>.

**الهدف المالي العام :** إنه الهدف التقليدي للضريبة، إذ تستعملها الدولة لتمويل خزينتها، وبالتالي تسديد مختلف النفقات التي تقع على عاتقها، حيث أن أهمية الضرائب في تمويل الخزينة العمومية في الجزائر تأتي في المرتبة الثانية بعد الجباية البترولية التي تحتل الصدارة في سلم الإيرادات بالرغم من اهتمام الدولة بالضريبة البترولية.

**الهدف الاقتصادي :** إن الضريبة وفقا للفكر المالي المعاصر يمكنها أن تؤثر على الدخل، الادخار، والاستثمار بالتالي الضريبة تلعب دورا هاما في:

- الوصول إلى حالة الاستقرار الاقتصادي بعيدا عن حالي التضخم و الانكماش، ففي الأول تقوم بامتصاص الفائض من النقود لدى الناس عن طريق الضريبة، أو العكس في حالة الانكماش تنخفض سعر الضريبة وتتوسع في الإعفاءات للوصول إلى مستوى التشغيل كامل.
- تشجيع الاستثمارات في المشاريع الصناعية والزراعية المراد ترقيةها، عن طريق التخفيض في نسب الضريبة، أو تعفي أصحاب هذه المشاريع من دفع الضريبة على أرباح الشركات للسنوات الثلاثة الأولى من بداية النشاط.
- استعمال الضريبة كأداة للتوجيه الاقتصادي عن طريق التقليل أو المغالاة في سعر الضريبة حسب القطاعات التي تريد الدولة تشجيعها أو سحبها.
- تحقيق قاعدة العدالة والمساواة في فرض الضريبة، وذلك بمساهمة كل فرد في التكاليف والأعباء العامة حسب مقدرته التكلفة
- الحد من التفاوت في توزيع الدخل والثروات، وهذا بين المواطنين وذلك بزيادة العبء عن ذوي الدخل المرتفعة وتخفيضه إلى أقصى حد ممكن من ذوي الدخل المنخفضة عن طريق الضرائب المتصاعدة، أو الإعفاء الكلي من الضرائب للذين لا يتجاوز دخلهم السقف المعين من الضريبة .

**الهدف السياسي :** إن فرض الضريبة بطريقة تصاعدية يقلل من الفوارق بين الدخل ، كذلك يحدد الحد الأقصى للدخول وبذلك يحول المدخرات من أيدي الأفراد إلى الدولة ، كما تستعمل الضريبة لحماية الاقتصاد الوطني من المنافسة الأجنبية، وذلك بفرض ضرائب و رسوم جمركية على السلع المستوردة، كما أن الدولة تستطيع أن تعبر عن موقفها السياسي اتجاه الدول الأخرى.

### المطلب الثاني : طرق تقدير الضريبة وتحصيلها

<sup>1</sup>عزازي إسماعيل، دور النظام الضريبي في معالجة الاختلالات الاقتصادية مع دراسة حالة النظام الضريبي الجزائري خلال الفترة ( 2007-200 ) مذكرة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص التحليل الاقتصادي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير جامعة الجزائر، الجزائر 2008-2009، ص 72-73.

## أولاً. طرق تقدير الضريبة

يحدد القانون عدة طرق على أساسها يتم تقدير الضريبة وتشتمل على أربع أساليب هي<sup>1</sup>:

- **طريقة التقدير المباشر:** وهو أن تقوم الإدارة بالتقدير بمفردها لوعاء ومبلغ الضريبة أي أن تكون الإدارة حرة وطلاقة في تقدير المبلغ الذي ينبغي للممول إن يدفعه على ما قام به من أعمال تخضع للضريبة ( تقدير الإدارة ).
- **طريقة التقدير على أساس إقرار الممول:** الذي يقوم بتقدير التصريح إلى الإدارة الضريبية، يصرح فيه بالمبلغ الخاضع للضريبة كتقديره للمرتبات والأجور وكذلك إيجار العقارات والأرباح والفوائد ومن المعلوم انه في كثير من الدول وفي الجزائر يلزم بتحصيل الضرائب عن الأجور والمرتبات عند المنبع وهو أسلوب سهل لأنه يقلل من الإجراءات ويسهل التحصيل .
- **طريقة التقدير على أساس المظاهر الخارجية :** يكون تقدير الدخل بالاعتماد على المظاهر الخارجية باعتبارها ممثلة لدخل الممول ومثال ذلك اتخاذ القيمة التجارية للمسكن أساس يعتمد عليه في تقدير دخل الممول وهو بسيط .
- **طريقة التقدير الجزافي :** يتلخص هذا في تقدير الدخل بصفة إجمالية دون البحث في حقيقته وتفصيلاته مثال : تقدير عائذ الأراضي الزراعية الخاضعة للضريبة في الجزائر يتم في بعض الأحوال بالطريقة الجزافية إذ يدخل في تقدير كعامل أساسي القيمة التجارية للأرض.

## ثانياً . تحصيل الضريبة

هي مجموع العمليات التي تهدف إلى نقل مبالغ الضريبة من جيوب المكلف إلى صندوق الخزينة ، ومن هذا التعريف فان مرحلة التحصيل تعتبر فيها الضريبة قد وصلت إلى آخر مرحلة ويتم التحصيل بالطرق أهمها<sup>2</sup>:

- 1- **التوريد المباشر:** ( الدفع من قبل المكلف مباشرة ) ويتم فيها تحديد مقدار الضريبة المستحقة عليه بعد تحديد دين الضريبة وميعاد الدفع والإجراءات التي يجب إتباعها بتوريد قيمة الضريبة إلى الجهة المختصة .
- 2- **الأقساط المقدمة:** يكون للممول من الخبرة ما يمكنه من تقدير قيمة الضريبة التي تستحق عليه في نهاية العام بطريقة تقريبية ويكون لدى الممول من بعد نظر ما يجعله يقوم بتوريد المبالغ في شكل أقساط ( شهرية او كل ثلاث شهور ) .
- 3- **الحجز من المنبع:** يلزم القانون جهة معينة أو شخص معين بتحصيل الضريبة من الممول وتوريدها إلى الخزينة العامة تتميز الطريقة بمايلي :

- بسهولة وسرعة التحصيل.

<sup>1</sup>علي زغدود، مرجع سابق، ص 185-187.

<sup>2</sup>حميد بوزيدة، مرجع سابق، ص 95-98.

- استحالة التهرب من الضريبة حيث تحصل قبل حصول الممول نفسه على المادة الخاضعة للضريبة .
- لا يشعر الممول بوقوع الضريبة و في اغلب الأحيان يجهل مقدارها .
- انخفاض النفقات الجبائية في ظل هذه الطريقة خاصة أن الشخص المكلف بتحصيل الضريبة وتوريدها إلى الخزينة لا يتقاضى في الغالب أجرا نظير ذلك .

يضمن هذا الأسلوب تدفق الإيرادات للخزينة وبالرغم من المزايا يوجد عيوب وهي :

- عدم شعور الممول بوقوع الضريبة يجعله لا يهتم بمتابعة و مراقبة النشاط الحكومي فتضعف فيه صفات المواطن الصالح .
- في حالة اعتماد الموظف الغير ملم بأحكام الضريبة قد يخطأ في تطبيق أو تفسير بعض البنود مما يفوت على الخزينة العامة بعض الإيرادات .

### المطلب الثالث : قواعد الضريبة وتصنيفها وآثارها

هي الأسس التي تلتزم بها الدولة من التنظيم الفني للضريبة وتهدف هذه القواعد إلى التوفيق بين مصلحتين الدولة ( الخزينة العمومية ) ومصلحة الممولين ولقد وضع آدم سميت القواعد التالية<sup>1</sup>:

#### الفرع 1 : القواعد الضريبية

- قاعدة العدالة: يقصد بالعدالة أن يوزع العبء المالي على أفراد المجتمع كل حسب مقدرته أي مراعاة تحقيق العدالة في توزيع الأعباء العامة بين الأفراد، وهي أيضا أن يساهم كل أفراد المجتمع في تحميل النفقات الدولة حسب مقدرتهم النسبية أي تكون مساهماتهم متناسبة مع دخولهم ( عند ادم سميت ).
- قاعدة اليقين: ( الوضوح ) وهي أن تكون محددة بوضوح من حيث أسس حسابها ( وعائها، سعرها ) وميعاد الوفاء بها.
- قاعدة الملائمة في التحصيل: هو الوقت الذي يكون فيه المكلف أكثر قدرا وأكثر تقبلا لضريبة.

مثال IRG/SALAIRE - تقتطع ساعة دفع الأجر (تشكيل وقتنا ملائما للأجر )

- قاعدة الاقتصاد في النفقات: وهي أن تكون النفقات جباية ضريبة ضئيلة مقارنة بتحصيلها قدر الإمكان وإلا أصبح فرضها عادي من الأهمية وذلك عندما تصبح التكاليف الجبائية أكثر من حصيلتها.

<sup>1</sup>مرجع سابق، ص 9-11.

- قاعدة الثبات: يقصد بها أن لا تتغير حصيلة الضرائب تبعا للتغيرات التي تطرأ على الحياة الاقتصادية خصوصا في أوقات الكساد تزداد نسبة الرخاء بسبب ازدياد دخول والإنتاج.
- قاعدة المرونة: الضريبة المرنة هي التي تزداد حصيلتها نتيجة لازدياد معدلاتها مع عدم انكماش وعاءها ومن ثم انخفاض حصيلتها.

## الفرع 2 : التصنيفات الضريبية

يمكن تصنيف الضرائب بالاستناد إلى عدة معايير وهي:

### 1- معيار وعاء الضريبة : وهناك<sup>1</sup> :

- **ضريبة الوحيدة** : ظهرت في القرنين السابع والثامن عشر، وهو النظام الذي تعتمد فيه الدولة على ضريبة واحدة وعلى ضريبة رئيسية واحدة للحصول على ما يلزمها من موارد مالية، وفي القرن الـ17 فرضها على الدخل و رأى البعض الآخر على الإنفاق ثم في القرن الـ18 على الأراضي لكونها المصدر الوحيد للثروة الحقيقية ومن ثم فإن الأمر يقضي بإلغاء كافة الضرائب وفرض ضريبة وحيدة على الناتج الصافي للأرض .

أما في القرن الـ19 تم فرض ضريبة وحيدة على الزيادة الرأسمالية في قيمة الأراضي ( هنري جورج ) أما في القرن الـ20 فدعا الكاتب الفرنسي ( تسيليه ) إلى فرض ضريبة وحيدة على مصادر القوة المحركة، كالوقود والكهرباء باعتبار أن هذه المصادر تستخدم في كافة أوجه النشاط الاقتصادي الحديث، وبالتالي فإن قيمة الضريبة سوف تندمج في أسعار كافة السلع، فيحتمل حين ذاك جميع أفراد المجتمع عبئ الضريبة فنظام الضريبة الواحدة هو الذي يقوم على أساس فرض ضريبة واحدة على مجموع الإيرادات من مختلف المصادر، ويتميز هذا النظام بالسهولة لأنه يفرض الضريبة الواحدة على مجموع الدخل الذي يحققه الممول من مختلف مصادره، والذي تحدده الإدارة الضريبية المختصة .

ويقصد بها أن فرض الضريبة موحدة على الدخل المتولد على مختلف المصادر بعد خصم جميع التكاليف اللازمة للحصول على الدخل وبعبارة أخرى يجمع ما يحصل عليه من الشخص الواحد من الدخول المختلفة على أنها وعاء واحد، ولقد لقي نظام الضريبة الوحيدة في الماضي أنصار كثيرين خاصة عند الطبيعيين ( الفيزيوقراط ) الذين نادوا بفرض ضريبة وحيدة ( الضريبة الغدة ) على الناتج من الأرض الزراعية وذلك لاعتقادهم أن الأرض هي المصدر الوحيد للثروة و تمتاز بما يلي<sup>2</sup>:

<sup>1</sup> علي زغدود، مرجع سابق، ص 187 – 188.

<sup>2</sup> حميد بوزيدة، مرجع سابق، ص 18.

- سهولة التحصيل وقلة نفقات جبايتها .
- تأخذ بعين الاعتبار كل إمكانيات المكلف وكذا مختلف أعباءها .
- تمتاز بالوضوح.
- **الضريبة المتعددة:** هو إخضاع الممولين لأنواع مختلفة من الضرائب، فحسب هذا النظام تعتمد الدولة على أنواع متعددة من الضرائب التي يخضع لها المكلفون ومن ثم تتعدد وتختلف الأوعية الضريبية من مزاياها<sup>1</sup> :
  - التقليل من ظاهرة التهرب الضريبي
  - يقلل عبئ الضريبة على المكلف مما لا يؤدي ← إلى إرهاق الممول، كما هو الشأن في الضريبة الواحدة و ما يعاب عليها زيادة النفقات الجبائية نتيجة تعقيد النظام الضريبي وهذا نتيجة الإفراط الضريبي.
- **الضريبة على الأموال<sup>2</sup> :** نتيجة للعيوب والانتقادات الموجهة لنظام الضرائب على الأشخاص، اتجهت كافة الدول الحديثة إلى فرض ضرائبها على المال في كل صوره وأوضاعه، أي سواء كان عامل من عوامل الإنتاج أو عائد من عوائد العقار أو منقول أو سلعة استثمارية أو سلعة استهلاكية، متخذة صورة دخل أو ثروة أو إنفاق ومن أهم مزايا الضرائب على الأموال أنها تحقق العدالة في توزيع العبء الضريبي تصيب ما يملكه الأشخاص وتمتاز بعدالتها لأنها تفرض على حجم الأموال التي يملكها المكلف ويعاب عليها صعوبة حصر أموال الأشخاص لاحتساب الضريبة مما يسهل التهرب منها.
- **الضريبة على الأشخاص<sup>3</sup> :** يقصد بالضريبة على الأشخاص أن يكون وعاء الضريبة هو الشخص نفسه و مجرد حياته في الدولة ، و تعرف هذه الضريبة بضريبة الرؤوس ، و تتخذ هذه الضريبة إحدى الصورتين :
  - **ضريبة الفرد البسيطة :** في هذه الحالة يدفع كل من الأفراد الخاضعين إلى الضريبة مبالغ متساوية، فلا يختلف ما يدفعه فرد عن آخر، علما أن هذه الضريبة كانت منتشرة في المجتمعات القديمة بحكم أنه كان يصعب على الدولة قياس و تقدير ثروة أو دخل الأفراد.
  - **ضريبة الفرد المدرجة :** و في هذه الحالة ينقسم المكلفون الخاضعون إلى الضريبة إلى طبقات اجتماعية مختلفة، تبعا للثروة أو لنوع العمل، و تفرض الضريبة على كل طبقة بصورة تختلف عما تفرض به على الطبقات الأخرى رغم أن ضريبة الفرد المدرجة تعتبر أكثر عدالة من ضريبة الفرد البسيطة إلا أن عدالتها غير كاملة، ذلك أن أفراد كل طبقة يدفعون نفس المبلغ مع أن دخولهم و ثرواتهم تختلف من فرد لآخر .

<sup>1</sup>مرجع سابق، ص18-19-20-21.


<sup>2</sup>محمد عباس محززي، مرجع سابق، ص194.

<sup>3</sup>رجاشة عبد المجيد، مرجع سابق، ص60-61.

2- معيار الواقعة المنشأة للضريبة: نميز ما يلي :

- الضريبة على رأس المال : وهي ضريبة تنشأ عن واقعة تملك رأس المال والمقصود بواقعة تملك رأس المال من ناحية الضريبة مجموع الأموال المنقولة ( الأسهم والسندات .. والعقارية المبنية وغير المبنية الخ ) التي يمتلكها الشخص في لحظة معينة والقابلة للتقدير بالنقود سواء كانت تدر دخلا أم لا .
- الضريبة على الدخل : هي التي تتولد من تحقيق الدخل ويعرف الدخل على انه كل ما يحصل عليه الشخص من إيراد مقابل السلع التي ينتجها أو الخدمات التي يقدمها وبذلك تكون مصادر الدخل الأساسية وهي:  
العمل، رأس المال ، العمل ورأس المال معا .

ملاحظة :



- الضريبة على الاستهلاك : إن مفاد هذه الضريبة واقعة على الاستهلاك، وذلك بمجرد شراء سلعة ويقصد بها تلك الضريبة التي تفرض على الدخل عند استعماله في أوجه معينة، تتمثل في الحصول على السلع الاستهلاكية والضرائب الاستهلاكية قد تفرض على الاستهلاك أنواع معينة على السلع أي في صورة نوعية على الاستهلاك كالرسم الداخلي على الاستهلاك مثل TVA ( الرسم على القيمة المضافة ) .

3- معيار تحمل العبء الضريبي : بناء على هذا المعيار تنقسم إلى :

- الضرائب المباشرة<sup>1</sup>: تعرف على أنها الضرائب التي تفرض عند اكتساب الأموال أي عند اكتساب الدخل أو رأس المال و لا يمكن نقل عبئها إلى الغير عادة.
- الضرائب غير المباشرة<sup>2</sup>: هي التي تفرض على الوقائع التي تمثل إنفاقا أو تداول لعناصر الثروة للضرائب غير المباشرة مزايا عدة فإنها تجب بسهولة فالمكلف يؤديها أحيانا دون أن يشعر بها، فهو لا يدري حين لا يشتري شيء ما انه يدفع ضريبة غير مباشرة و وفرة حصائلها ونموها وزيادة الاستهلاك وتطور الثروة العامة وهذا ما يفسر لجوء الحكومات إليها عندما تحتاج إلى المال، وما يعاب عليها أنها في فترات الأزمات والحروب تتأخر كثيرا مما يؤدي إلى انخفاض في حصيلتها، وتتطلب عدة إجراءات لتفادي الغش ولا تتناسب مع مقدرة التكلفة للممول وهي أكثر عبئا على الفقراء.


<sup>1</sup> طارق عبد العال حماد، الضرائب على الدخل، الدار الجامعية، مصر، 2007، ص12.

<sup>2</sup> محمد عباس محرز، مرجع سابق، ص199.

4- معيار معدل أو سعر الضريبة : نجد في هذا المعيار ضريبة نسبية ،ضريبة تصاعدية

- الضريبة النسبية<sup>1</sup>: هي تلك الضرائب التي يبقى سعرها ثابتا رغم تغير المادة الخاضعة للضريبة، أي يطبق سعر واحد على جميع الدخول كبيرة كانت أم صغيرة .
- الضريبة التصاعدية<sup>2</sup>: تفرض هذه الضرائب بنسبة مختلفة تصاعدية حسب كل دخل، حيث كلما ارتفع الدخل بقيمة كبيرة كانت النسبة مرتفعة كذلك.

المخطط رقم 01: الشكل يبين مختلف التصنيفات للضرائب



إعداد الطالبتين بالاعتماد على - علي زغدود، مرجع سابق، ص 187 - 188 .

✓ حميد بوزيدة، مرجع سابق، ص 18-19-20-21.

✓ محمد عباس محرز، مرجع سابق، ص 194 ص 199

✓ رجاشته عبد المجيد، مرجع سابق، ص 60-61.

✓ طارق عبد العال حماد، مرجع سابق، ص 12.

✓ قطاف نبيل، مرجع سابق، ص 26.

✓ مداني جميلة، مرجع سابق، ص 68.

<sup>1</sup>قطاف نبيل، مرجع سابق، ص 26.

<sup>2</sup>مداني جميلة، أهمية الضرائب المحلية في تمويل الجماعات المحلية في الجزائر، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، فرع التخطيط قسم العلوم لاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2001/2002، ص 68.



## الفرع 3 : الآثار الاقتصادية للضرائب

ترتكز الضريبة الحياضية التي ناد بها التقليديون على أن الدولة لا تلجأ إلى إجراء الضريبة للتأثير على الكميات الاقتصادية الكلية<sup>1</sup> وعلى العكس من ذلك، نجد النظرية المالية الحديثة ترفض حياد الضريبة وتسلم بجمعية آثار الضريبة بحيث تتخذ الدولة الضريبة كأداة هامة لتحقيق أهدافها الاجتماعية والسياسية، فالضريبة ليست فقط وسيلة لتغطية النفقات العامة، بل هي أيضا وبفضل تأثيراتها تشكل وسيلة لتدخل الدولة في الحياة الاقتصادية، وعلى هذا الأساس ازدادت أهمية آثار الضرائب مع اتساع نطاق دور الدولة و تزايد درجة تدخلها، وتبعاً لتطور دور الضريبة نجد في الفكر المالي يتطور تأثير الضريبة في صيغة نظريتين هما: النظرية التقليدية والنظرية الحديثة .

## ● أثر الضرائب على الاستهلاك:

تقتضي دراسة أثر الضرائب على الاستهلاك معرفة المتغيرات التي تحدد حجم الاستهلاك، وفي هذا المجال يتوقف الاستهلاك على حجم الدخل والميل للاستهلاك وتؤثر الضرائب المفروضة على دخول المكلفين سلباً على حجم الاستهلاك، حيث تؤدي الضرائب إلى تخفيض الدخل للمكلفين، مما يدفعهم إلى التضحية بجزء من السلع والخدمات فينخفض الطلب عليها إلا أن ذلك الانخفاض لا يتم بدرجة واحدة بل يتفاوت من سلعة إلى أخرى تبعاً لدرجة مرونة الطلب عليها.

## ● أثر الضرائب على الادخار :

يشكل الادخار ذلك الجزء الذي لم يستهلك من الدخل، لذلك يتحدد حسب حجم الدخل والميل للادخار وتؤثر الضرائب المفروضة على الدخل تأثيراً سلبياً على الادخار، إذ تقلل حجم الادخار وبنسبة تفوق نسبة انخفاض الاستهلاك، حيث يستمر الأفراد في استهلاك على حساب الادخار وفيما يتعلق بالمقدرة على الادخار فإن الضرائب على الدخل العالية التي كان يدخر أصحابها جزءاً كبيراً منها تقلل من قدرة هؤلاء على الادخار، أما الضرائب على الدخل الصغيرة التي لا يملك أصحابها فائضاً فإنها لا تؤثر على مقدرة هؤلاء الأفراد على الادخار لأنهم لا يدخرون أصلاً، مما سبق للضريبة تأثير سلبى على الادخار، لكن بالمقابل قد تعتبر الضريبة ادخار إجباري تنفقه الدولة لتمويل الاستثمارات العامة اللازمة لدفع عجلة التنمية الاقتصادية .

<sup>1</sup>ناصر مراد، مرجع سابق، ص 61-62-63.

• أثر الضرائب على مستوى العام للأسعار<sup>1</sup>:

لقد اعتبر المفكر LERNER في دراسته عن المالية الوظيفية التي أوردها في كتابه ( اقتصاديات الرقابة ) إن الضريبة أداة فعالة لتحقيق الاستقرار في المستوى العامل للأسعار إذ تؤدي زيادة حصيلتها الحد من هبوط مستوى الإنفاق الخاص و الحد من التضخم، كما يؤدي انخفاض حصيلتها الحد من هبوط مستوى الإنفاق النقدي وذلك مع افتراض عدم تغير مستوى الإنفاق العام، تتكامل آثار كل من الضرائب والإنفاق العام لحصيلتها لذا يصعب التعرف على الأثر النهائي للضريبة على المستوى العام للأسعار دون تحديد فئات الدخل التي تتحمل ضريبة وفئاته التي تستفيد من حصيلة الضريبة عن طريق الإنفاق العام

## • اثر الضرائب على توزيع الدخل :

تعتبر الضريبة من أهم الأدوات المالية التي تتخذها الدولة في إعادة توزيع الدخل الوطني، مما يكفل تحسين أوضاع فئات الدخل المنخفض ولم يهتم الفكر الاقتصادي التقليدي بالحد من تفاوت توزيع الدخل الوطني .

## المطلب الرابع : الرسوم

إن الرسم في الجزائر تتولى إدارات متعددة تحصيله ،وهي إدارة التسجيل والطابع وإدارة أملاك الدولة، وكانت في القديم الدول تحصل على إيراداتها عن طريق الإيجار وبشكل عميي، فهي تجبر الأفراد على الانتماء إلى جيوشها، وتفرض على المزارعين و الحرفيين توريد نسبة معينة من إنتاجهم إليها، أما الدول الحديثة فاستمرار احتفاظها بالسلطة الإيجابية في تنظيم الانخراط في الخدمة العسكرية في غالبية الدول وأداء الضريبة، فظهرت إيرادات أخرى للدولة ليس من مصدرها سلطة الإيجار وإنما مصدرها النشاط الاقتصادي الذي تقوم به من استغلال زراعي وصناعي وتجاري ومالي، وهذا ما يعرف بدخل الدومين وتميز في دومين الدولة<sup>2</sup>:

أولا . الدومين العام: يتكون من أملاك الدولة المتعددة للاستعمال العام كالطرق والأبنية والموانئ والمدارس والمتاحف والإدارات الحكومية وتخضع لأحكام القانون العام ( القانون الإداري )

ثانيا . الدومين الخاص : يشمل الأموال التي تملكها الدول ملكية خاصة بقصد تحقيق دخل منها .

وقد تعددت التعاريف ويمكن تعريفه بأنه فريضة مالية تجبى من شخص معين ، مقابل خدمة خاصة ذات طابع إداري تؤديها له الدولة أو نفع خاص يعود عليه منها وفكرة الرسوم تقوم على ثلاث عناصر:

<sup>1</sup> يونس احمد بطريق، اقتصاديات المالية العامة، الدار الجامعية، الإسكندرية، 1985، ص253.

<sup>2</sup> علي زغدود، مرجع سابق، ص224-225.

- أنه مبلغ نقدي.
- أنه يفرض ويجبى إجباريا.
- ارتباط الرسم بالخدمة الخاصة.

وعرف أيضا " مبلغ من النقود يدفعه الفرد إلى الدولة جبرا مقابل انتفاعه بخدمة معينة تؤدي له، يترتب عنها نفع خاص إلى جانب النفع العام"<sup>1</sup>.

الرسم هي مورد مالي تحصل عليه الدولة ممن يكون في حاجة إلى خدمة خاصة تنفرد الدولة بأدائها كالرسوم القضائية التي يدفعها من يطلب من الدولة إظهار حقه عن طريق القضاء ورسوم تسيير سيارة لمن يطلب من الدولة الانتفاع بتسيير سيارته بالطرق العامة<sup>2</sup>.

### خصائص الرسوم :

هناك عدة خصائص للرسم<sup>3</sup>:

- **الصفة النقدية** : وذلك مقابل خدمة يجب على طالبها أن يدفع مبلغا من النقود إما أن يكون نسبة مئوية أو مبلغا مقطوعا و ثابتا .
- **الصفة الإجبارية** : أي أن عنصر الإجبار في الرسم يكون :
  - ذو صفة قانونية و هو الإجبار القانوني أي التزام الفرد بمقتضى القانون مضطرا لطلب الخدمة ، و الحصول عليها و أداء الرسم المقرر عنها ، ولا حرية له في عدم دفع الرسم.
  - إما أن يكون فيه إجبار معنوي و في هذا المجال يرى بعض الكتاب أنهم في حالة الإجبار المعنوي فإن الفرد لا يتمتع بحريته في طلب الرسم للحصول على خدمة ومثال عن ذلك رسم التسجيل العقاري، عنصر الإجبار متوفر في كافة الخدمات لكن درجة الإجبار تختلف من خدمة لأخرى .

<sup>1</sup>نابتي رحمة، النظام الضريبي في الفكر المالي المعاصر والفكر المالي الإسلامي، دراسة مقارنة، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماجستير في علوم التسيير، تخصص إدارة مالية، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية وعلوم التسيير، جامعة قسنطينة -2- الجزائر، 2013/2014، ص15.

<sup>2</sup>سليمان عتير، دور الرقابة الجبائية في تحسين جودة المعلومات المحاسبية، دراسة حالة مديرية الضرائب لولاية الوادي مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات الماجستير في التسيير، تخصص محاسبة، كلية علوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة بسكرة، الجزائر، 2011/2012، ص68.

<sup>3</sup>بن أعمارة منصور، الضرائب على الدخل الإجمالي IRG، دار هومة للطباعة و النشر و التوزيع - الجزائر 2010، ص20/19.

• المقابل للرسم<sup>1</sup> : يدفع الرسم من طرف الفرد مقابل خدمة تقدمها الدولة، و هذه الخدمات المقدمة إلى الأشخاص تستوفي عنها الرسوم ذات صفتين في وقت واحد، فهي خدمات عامة للمجتمع ككل، و خدمات خاصة لكل فرد أي لا يستفيد منها جميع الأفراد.

### المبحث الثالث : الإطار المفاهيمي لنظام الجبائي الجزائري

يعرف أيضا النظام الجبائي بأنه مجموعة من الضرائب التي يراد باختيارها وتطبيقها في مجتمع معين وزمن محدد لتحقيق أهداف السياسة الجبائية الذي ارتضاها ذلك المجتمع.

#### المطلب الأول: مفهوم النظام الجبائي وخصائصه

يعتبر النظام مجموعة متكاملة من العناصر المترابطة والمتداخلة فيما بينها

#### أولا. مفهوم النظام الجبائي :

يقصد بالنظام كيان يحوي ضمن إطاره مجموعة من العناصر المتداخلة بينها، علاقات تبادلية تتفاعل مع بعضها البعض من أجل أداء وظائف و أنشطة تقضي إلى تحقيق أهداف النظام<sup>2</sup>، هي أن تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي بصورة مباشرة أو غير مباشرة يعد من الأمور الضرورية في أي مجتمع من المجتمعات الرأسمالية والاشتراكية ( متقدمة / متخلفة ) وذلك لتحقيق العديد من الأهداف الاقتصادية والاجتماعية والسياسية<sup>3</sup>.

كما يعرف بأنه مجموع العناصر الإيديولوجية والاقتصادية والفنية التي يؤدي تراكيبها معا وتفاعلها مع بعضها البعض إلى كيان ضريبي معين ذلك الكيان يمثل الواجهة للنظام الذي تختلف ملامحه بالضرورة في المجتمع الرأسمالي عنه في المجتمع الاشتراكي ، كما تختلف صورته في المجتمع المتقدم اقتصاديا عن صورته في المجتمع المتخلف<sup>4</sup>.

هو مجموعة محددة ومختارة من الصور الفنية للضريبة تتلاءم مع خصائص البيئة التي تعمل في نطاقها تتمثل في مجموعة برامج ضريبية متكاملة تعمل بطريقة محددة من خلال التشريعات والقوانين الضريبية المصدرة وما يصاحبها من لوائح تنفيذية ومذكرات تفسيرية تسعى إلى تحقيق أهداف السياسة الجبائية .

<sup>1</sup> نابتي رحمة، مرجع سابق، ص15-16.

<sup>2</sup> محمد شريف، مرجع سابق، ص32.

<sup>3</sup> سعيد عبد العزيز عثمان، النظام الضريبي و أهداف المجتمع، الدار الجامعية، الإسكندرية، القاهرة، 201، ص8.

<sup>4</sup> قحاتي عبد الحميد، دور الجباية البترولية في التوازن الاقتصادي، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه، الطور الثالث في العلوم الاقتصادية، تخصص مالية و بنوك، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، الجزائر، 2016/2017 ص22.

### ثانيا. خصائص النظام الجبائي :

- بعد تعرفنا على مفهوم النظام الجبائي، نتعرف فيما يلي على مختلف الخصائص الواجب توفرها في النظام الجبائي من أجل تحقيق الأهداف المرجوة وتمثل في<sup>1</sup> :
- أن يمتاز النظام الجبائي بقدرته على تحقيق الهدف، و بمختلف المكونات المساعدة على بلوغ هذا الهدف، حيث يختلف هدف النظام الجبائي على حسب نوع النظام الاقتصادي .
  - أن يراعى في النظام الجبائي مقدرة المكلفين على الدفع، و إلا يثقل عليهم عبء الضريبة وبأسعارها المختلفة.
  - أن يتصف النظام الجبائي بالعدالة بأن يخضع جميع أفراد المجتمع للضريبة كل حسب مقدرته، أي أن يساهموا كلهم في أعباء النفقات العامة، و الهدف من هذه الخاصية هو القضاء على الامتيازات التي كانت سائدة في الأنظمة السياسية القديمة.
  - أن يكون النظام الجبائي مرنا، و قابلا لإخضاع نشاط جديد للضريبة، أو إعفاء نشاط آخر منها حسب الظروف الاقتصادية و الاجتماعية السائدة لفترة معينة، ولكن دون أن يؤثر هذا التغيير على جوهر النظام الضريبي، بحيث يبقى أساسه قائما .
  - توثيق الصلة بين المكلف بالضريبة و الخزينة العامة، ومحاولة التقليل من التوتر والخلاف بينهما بهدف السعي إلى تحقيق المصالح العامة .
  - أن يتسم النظام الجبائي بالوضوح من أجل استيعاب معاملة، و سهولة فهمه من طرف الموظفين الجدد، و تخفيض نسبة التهرب الناتجة عن استغلال مختلف الثغرات فيه.
- ويتميز النظام الجبائي الجزائري كذلك بالخصائص التالية وبصفة فعالة انتقال الاقتصاد الجزائري من حالة الاقتصاد الموجه إلى حالة اقتصاد السوق، حيث اعتمد على الخصائص التالية<sup>2</sup> :
- **التحاور بين المكلف و الإدارة الجبائية** : تحتوي على التصريحات التي يقوم بها المكلف و الاقتراحات التي تفرضها الإدارة الجبائية، بالإضافة إلى تقديم الطعون، لذا نجد التحاور بين المكلف و الإدارة الضريبية يتم من خلال حساب مبلغ الضريبة التي يستوجب دفعها، و بهذا التحاور يتم تصحيح وضعيته الغير قانونية و يحق للمكلف الرد و التغيير في التصريحات، حيث يعتبر هذا التحاور الذي يقوم بين المكلف و الإدارة الجبائية أهم رابط لمعالجة المشاكل القائمة بينهما .
  - **التصريح المكلف برقم أعماله بنفسه** : أعطى المشرع الجزائري للمكلف حق التصريح برقم أعماله بنفسه، بمجرد الحصول على نموذج التصريح من طرف الإدارة الضريبية يقوم بملئها و إعادتها إلى الإدارة إلا أن هذه التقارير و التصاريح تكون في أغلب الأحيان غير الواقعة مما يؤدي حتما بالإدارة الضريبية إلى فحصها بحيث لا تعتبر الحرية الممنوحة للمكلف بالتصريح برقم أعماله حرية مطلقة و إنما مقيدة بتبريرات من أجل أن تكون التصريحات ذو مصداقية وواقعية .

<sup>1</sup> حازية أمير، المنظومة الجبائية في الجزائر : المشاكل و ضرورة الإصلاح، مجلة دراسات جبائية، المجلد 2/7 ( 2018 ) جامعة المدينة، الجزائر، ص74-75.

<sup>2</sup> سميرة بوعكاز، مساهمة فعالية التدقيق الجبائي في الحد من التهرب الضريبي، دراسة حالة مديرية الضرائب مصلحة الأبحاث و المراجعات بسكرة، رسالة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، الطور الثالث في العلوم التجارية، تخصص محاسبة، كلية علوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد الخيضر، بسكرة 2014/2015، ص4-5.

– حق الإدارة الضريبية في الرقابة : تقوم الإدارة الضريبية بمراقبة و متابعة جميع التصريحات المقدمة من قبل المكلفين من أجل تجنب أنواع الغش و التهرب ، غير أن القانون منع الإدارة الجبائية من الإطلاع او مراقبة التصريحات المعدلة بدون إعلام المكلف أو المصالح الأخرى بالسر المهني .

### المطلب الثاني : مكونات النظام الجبائي

• **التشريع الجبائي<sup>1</sup>** : وهو القانون الذي يحمل في مضامينه القواعد القانونية المطبقة على المكلف بالضريبة سواء ما تعلق منها بتحديد الوعاء الضريبي ، وحصره أو تصفية هذه الضرائب و تحصيلها، إضافة إلى ذلك فهو ينظم المنازعات الضريبية التي تثار بين المكلفين و الإدارة الضريبية، ويعد القانون الضريبي فرع من فروع القانون العام، يهتم بتنظيم العلاقة بين الهيئات العامة ببعضها البعض وبين الهيئات العامة والأفراد، فالقانون الجبائي ينظم العلاقة بين مصلحة الضرائب من جهة و ممولي الضرائب من جهة أخرى، حيث يتحدد تطبيقه بمكان وزمان معين ويرجع هذا التحديد إلى مبدأ سيادة الدولة على إقليمها.

• **المجتمع الضريبي والإدارة الضريبية** : حيث يعرف المجتمع الضريبي بأنه مجموع الممولين المكلفين بأداء الضريبة إلى الدولة سواء كانوا أشخاص طبيعيين أو كيانات اعتبارية منحها المشرع الشخصية المعنوية، أما الإدارة الضريبية فهي تختص بتنفيذ القوانين الضريبية والتحقق من سلامة تطبيقها، حماية لحقوق الدولة من جهة و حقوق الممولين من جهة أخرى، واقتراح التعديلات والتشريعات الضريبية التي ترقى بالنظام الضريبي إلى درجة من الإتقان، وتساعد المجتمع على تحقيق أهدافه الاجتماعية والاقتصادية والسياسية ، فالإدارة الضريبية هي التي سوف تطبق روح السياسة الضريبية .

### المطلب الثالث : أركان النظام الجبائي

يرتكز النظام الجبائي في الجزائر على عنصرين رئيسيين هما الهدف و الوسيلة<sup>2</sup> :

• **الهدف** : يسعى أي نظام ضريبي إلى تحقيق أهداف تحددها الدولة وفق سياستها الاقتصادية، لذلك تختلف هذه الأهداف من دولة إلى أخرى، فهدف النظام الضريبي في الدول المتقدمة يكمن في اعتباره إحدى المصادر الرئيسية للتمويل و وسيلة فعالة تمكن الدولة من التدخل في الحياة الاقتصادية و الاجتماعية و توجيه النشاط الاقتصادي نحو اتجاه معين، ويتخذ التدخل الضريبي صورا عديدة ، منها ما يقوم على أساس التمييز في المعاملة الضريبية بين مختلف النشاطات الاقتصادية لتشجيع بعضها دون الأخرى، أو من خلال إعادة توزيع الدخول، حيث تقتطع الدولة جزء من الدخول و الثروات المرتفعة ثم تعيد توزيعها عن طريق الخدمات العامة، أما بالنسبة للدول النامية فإن أهم أهداف النظام الضريبي تكمن في تشجيع الادخار و الاستثمار من خلال فرض الضرائب التي تحد من الإنفاق الاستهلاكي الزائد .

<sup>1</sup> شلالى عبد القادر، عمارة منال، محمد هي، أثر الإصلاحات الضريبية على النظام الجبائي الجزائري، الملتقى الوطني حول مساهمة النظام الجبائي الجزائري في تنويع الاقتصاد الوطني خارج المحروقات، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بالاشتراك مع جمعية التسويق فرع البويرة، البويرة يومي 18-19 أفريل 2018، ص2-3.

<sup>2</sup> ناصر مراد، مرجع سابق، ص20-21.

• **الوسيلة :** يرتكز النظام الضريبي على مجموعة من الوسائل الضرورية لتحقيق أهدافه وتدرج ضمن عنصرين أحدهما فني والآخر تنظيمي :

– **العنصر الفني :** يتكون النظام الضريبي من الناحية الفنية من مجموعة الضرائب المختلفة المطبقة في زمن معين، و في بلد معين و بالتالي تشكل الضريبة وحدة بناء ذلك النظام فتختار الدولة عادة من الوسائل الفنية ما يسمح لها بتحقيق حصيلة ضريبية غزيرة تتصف بالثبات من جهة، و المرونة من جهة أخرى، كتوسيع مجال فرض الضريبة كما هو الحال بالنسبة للرسم على القيمة المضافة، كما تسعى في تحقيق العدالة في توزيع العبء الضريبي باستعمال الضريبة التصاعدية مثل الضريبة على الدخل الإجمالي، و يتجسد العنصر الفني في صياغة الأصول العلمية للضرائب عن طريق التشريع الضريبي و مساهمة ممثلي الشعب في البرلمان تقريرها من خلال البرلمان .

– **العنصر التنظيمي :** يكتسي العنصر التنظيمي للنظام الضريبي أهمية بالغة، حيث توجد الضريبة ضمن مزيج ضريبي متشعب مما يقتضي وجود تنظيم إداري تتكفل بمهمة الإقرار و الربط والتحصيل، و يزداد حجم هذا التنظيم كلما تعقد الكيان الضريبي، و لاستمرار وجود النظام الضريبي، يجب توفر علاقة تكاملية بين مختلف الضرائب التي تكونه، حيث تنقص حصيلة إحداها يجب أن يعوضه ارتفاع في حصيلة ضريبة أخرى، كما أن عدالة الضرائب التصاعدية يعوض عدم عدالة الضرائب على الاستهلاك، و عندما تفرض ضريبة على سلعة معينة، يجب أن لا تترك السلع التي يمكن أن تحل محلها بدون ضريبة، و إلا تحول الاستهلاك نحو هذه السلع البديلة و تجنب بذلك المكلفين بدفع الضريبة.

## المطلب الرابع : أنظمة الإخضاع الجبائي

### • نظام الضريبة الجزافية<sup>1</sup> :

يجب على المكلفين بالضريبة الخاضعين للضريبة الجزافية الوحيدة الذين اكتتبوا التصريح المنصوص عليه في المادة الأولى من قانون الإجراءات الجبائية أن يشرعوا في حساب الضريبة المستحقة و إعادة تسديدها للإدارة الجبائية حسب الدورية المنصوص عليها في المادة 365 من هذا القانون .

حيث يتميز هذا النظام بوجود ضريبة واحدة تسمى الضريبة الجزافية الوحيدة جاء ليحل محل النظام الجزائي المعمول به من قبل، إضافة إلى ذلك أن المكلفين بالضريبة تابعين له شهرية ( النشاطات التجارية الصغيرة ) غير ملزمين بمسك محاسبة منتظمة وإنما سجل المبيعات والمشتريات يكون مؤشرا عليه من طرف إدارة الضرائب كما أنهم غير ملزمين بإيداع تصريجات جبائية شهرية نموذج GN<sup>o</sup>50 ( أنظر الملحق رقم 1ص72 ) ما عدا بالنسبة للتصريح بالوجود عند بداية ممارسة النشاط وكذلك التصريجات السنوية برقم الأعمال التي يودع لدى مصلحة الوعاء التابع لها مكان ممارسة النشاط<sup>2</sup>.

<sup>1</sup> قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية 2021، ص65، 105ص- 106 من نفس القانون لسنة 2022.

<sup>2</sup> قانون الإجراءات الجبائية، المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية، الجزائر 2023 ص5.

وتجدر الإشارة إلى أن المكلفين التابعين لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة بإمكانهم طلب من الإدارة الجبائية الخضوع للنظام الحقيقي في حالة مسكهم لمحااسبة منتظمة بدون إمكانية الرجوع مرة أخرى لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة<sup>1</sup>.

#### • النظام الحقيقي:

يخضع النظام الحقيقي كبار المكلفين بضريبة النشاط الإنتاجي، البيع بالجملة، نشاط التصدير والاستيراد، الأشغال العمومية، البنوك والتأمينات من الأشخاص الطبيعيين والأشخاص المعنويين الذين يتجاوز رقم أعمالهم السنوي 15.000.000,00 دج<sup>2</sup> حيث يتركز هذا النظام على مبدأ التصريح الجبائي من خلال قيام المكلفين بالضريبة بإيداع تصريحات جبائية بالمادة الخاضعة للضريبة لدى إدارة الضرائب في آجال معينة، مع احتفاظ هذه الأخيرة بمقها في الرقابة فيما بعد من أجل التأكد من صحة تلك التصريحات المكتوبة من طرف هؤلاء المكلفين وتعديله إذا بني على غش أو خطأ<sup>3</sup>.

#### • النظام الجبائي المبسط :

فرض على المداخيل المتأتية من ممارسة مهن غير تجارية، أو أرباح مهن حرة أو وظائف التي لا يتمتع أصحابها بصفة التاجر وكل المهن والمستثمرات المدرة للأرباح التي تمثل مصدر كسب لا تنتمي الى صنف آخر من الأرباح و المداخيل مثل : الطبيب، الصيدلي، المحامي، حقوق المؤلف .....

#### • نظام فرض الضريبة في ظل النظام المبسط :

— يحدد الأساس الخاضع لتأسيس الضريبة على الدخل الإجمالي بالنسبة للمكلفين بالضريبة الذين يحققون الأرباح المذكورة في نص المادة 22 من قانون الإجراءات الجبائية لسنة 2022 ويجب على المكلفين مسك دفتر يومي مؤشر و ممضى من طرف المصلحة المسيرة و المتابعة يوما بيوم و بدون فراغ أو شطب يظهر بالتفصيل مداخيلهم ونفقاتهم المهنية

— رقم الأعمال غير محدد حسب هذا النظام، لكن المبلغ الخاضع للضريبة HT ( الايرادات - المصاريف )

#### • ملاحظة :

في حالة عدم تحقيق أي ربح تفرض عليه ضريبة 10% من إجمالي الإيرادات المحصل عليها مدعما التصريح برقم الأعمال سندات الإثبات التالية :

<sup>1</sup> قانون الإجراءات الجبائية، نفس السنة، مرجع سابق، ص 05.

<sup>2</sup> قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة 2022، مرجع سابق، ص 15.

<sup>3</sup> محمد عباس محرز، اقتصاديات الحماية والضرائب، ط 4، دار هومة، الجزائر، 2018، ص 147.



- تاريخ الاقتناء أو الإنشاء
- سعر التكلفة، المعدات المخصصة لممارسة المهنة
- سعر وتاريخ التنازل عنها
- مبلغ الاهتلاك المطبق عن المعدات

بالإضافة لسندات الثبوتية يجب على المكلف أن يرفقها بتصريح بالوجود GN<sup>o</sup>50 ( أنظر الملحق رقم 1ص72 )  
يحتوي على 6 جداول يقوم بملء الجزء الخاص به بالإضافة الى الميزانية الخاصة (BILAN) تضم المنتجات والمعدات تفرض  
عليها ضريبة IRG DU BILAN في أجل أقصاه 30 أفريل من كل سنة .  
الغرامات : في حالة عدم مسك أو وجود السجلات تفرض عليه مبلغ 5.000,00دج<sup>1</sup>.

<sup>1</sup> قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، لسنة 2022، مرجع سابق، ص 16-18.

خلاصة الفصل الأول :

بعد التطرق إلى الجانب النظري للنظام الجبائي الجزائري بصفة عامة ، ومن خلاله تطرقنا إلى ماهية السياسة الجبائية والتي تعتبر أهم ركائز الاقتصاد الوطني، وذلك بالتعرف على المفاهيم الأساسية للجباية العادية واهم مكوناتها .

يسعى النظام الجبائي الجزائري نظام ضريبي يبحث عن سياسة جبائية مثلى للوصول الى الأهداف المرجوة وتحقيق نظاما ضريبيا يتماشى مع الأنظمة الضريبية للدول المتقدمة، حيث يجلب أكبر الاستثمارات و يحقق أكبر حصيلة.

وسنعرض في الفصل الموالي الإصلاحات على المستوى العام و على المستوى المركز الجوارى للضرائب البويرة .

## الفصل الثاني

دراسة حالة بالمركز الجوّاري بالبويرة

2022-2017

### تمهيد :

إن الموارد الجبائية هي أهم عنصر لتمويل الميزانية العامة للدولة لذا خصت من طرف المشرع الجزائري بنص قوانين لتحسين ضعف الهيكل الضريبي في حد ذاته، ونتيجة لتباين الظروف الاقتصادية و الاجتماعية والسياسية خضع النظام الجبائي في الجزائر إلى عدة إصلاحات مست هيكله وتشريعاته، حيث أصبح الإصلاح أداة هامة لتنسيق السياسة الاقتصادية لمواجهة تحديات العولمة .

لذا سنتناول من خلال هذا الفصل على إحدى مكونات النظام الجبائي ألا و هي الجباية العادية وخاصة الإصلاحات التي مست الجباية العادية على العموم و الضرائب المركز الجوارى على الخصوص وذلك، بالتعرف على المركز الجوارى للضرائب ( البويرة ) و مجال اختصاصه واهم الإصلاحات التي مسته .

## المبحث الأول : التعريف بالمؤسسة وهيكلها التنظيمي

تضم مديرية العامة للضرائب 5 مراكز تابعة لها وهي :

المركز الجوارى للضرائب البويرة ، المركز الجوارى للضرائب الأخضرية، المركز الجوارى للضرائب امشدالة، المركز الجوارى للضرائب بسور الغزلان، المركز الجوارى للضرائب عين بسام .

ويعتبر المركز الجوارى للضرائب بالبويرة ( CPI Bouira ) المركز الجوارى الوحيد للضرائب بعد مركز الضرائب ( CDI ) على مستوى الولاية وهو هيكل مستحدث للإدارة الجبائية، حيث يتكفل بتسيير الملفات الجبائية للمؤسسات الخاضعة لنظام الضريبة الجزائرية الوحيدة ( أشخاص طبيعيين، أشخاص معنويون ) الذين لا يتجاوز رقم أعمالهم 30.000.000,00 دج سنة 2017 و نتيجة الإصلاحات لسنة 2021/2020 حسب قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2021 تنص المادة 282 المكرر 01 أصبح رقم الأعمال الخاضع للضريبة 15.000.000,00 دج، ماعدا تلك التي اختارت نظام فرض الضريبة حسب الربح الحقيقي ومن سنة 2022 استقر في 8.000.000,00 ج، إلى غاية يومنا هذا .

## المطلب الأول : نشأة المؤسسة

تأسس المركز الجوارى بالبويرة في 2017/02/01، بموجب المرسوم التنفيذي رقم 327/06 المؤرخ في 25 شعبان عام 1427 الموافق 18 سبتمبر سنة 2006 المتضمن تنظيم المصالح الخارجية للإدارة الجبائية وصلاحياتها يتكفل المركز الجوارى للضرائب بتسيير الملفات الجبائية<sup>1</sup> :

- المؤسسات الفردية الخاضعة للنظام الجزائري .
- المستثمرات الفلاحية .
- الأشخاص الطبيعيين برسم الضريبة المفروضة على الدخل الإجمالي أو على الذمم المالية ،وكذا الرسوم المفروضة على ممتلكاتهم العقارية المبنية وغير المبنية .
- المؤسسات العمومية ذات الطابع الإدارى والجمعيات ، أو أي تنظيم آخر برسم الضرائب والرسوم المفروضة على الأجر والرواتب المدفوعة أو أي جزء آخر من نشاطهم الخاضع للرسم .

<sup>1</sup> الجزائر ، الأمانة العامة للحكومة، المطبعة الرئيسية، نوع القانون( مرسوم تنفيذي)اتفاقات دولية، قوانين ومراسيم، قرارات وآراء، مقررات ، منشور، إعلانات و بلاغات، مضمونه تنظيم المصالح الخارجية للإدارة الجبائية و صلاحياتها، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 59، المؤرخ في أول رمضان 1427، الموافق ل24 سبتمبر 2006، المادة 26 و 27 ، ص11، 12 .

- المؤسسات التابعة لمديرية كبريات المؤسسات أو مركز الضرائب .

### المطلب الثاني : مهام المركز الجوّاري للضرائب


حسب المادة 26 من نفس القانون تبين اختصاصات المركز فيما يلي :

تختص في مجال الوعاء والتحصيل و الرقابة والمنازعات وكل الضرائب والرسوم المستحقة على هذا الصنف من المكلفين بالضريبة وبالخصوص:

- في مجال الوعاء : مسك و تسيير الملفات الجبائية للمكلفين بالضريبة التابعين لاختصاصها.
- تصدر الجداول و القوائم التحصيل و شهادات الإلغاء أو تخفيض و تعانيتها و تصادق عليها.
- في مجال التحصيل: تتكفل بالجداول و سندات الإيرادات و تحصيل الضرائب والحقوق و الرسوم و الإتاوة
- تنفيذ العمليات المادية للدفع و القبض و استخراج النقود .
- في مجال الرقابة :
- البحث عن المعلومات الجبائية وجمعها و استغلالها .
- تراقب التصريحات و تنظم التدخلات.
- في مجال المنازعات :
- تدرس الشكاوي و تعالجها .
- تتابع المنازعات الإدارية والقضائية.
- تدرس طلبات التدقيق الإداري .
- في مجال الإعلام والاستقبال :
- استقبال وإعلام المكلفين بالضريبة .
- الإجراءات الإدارية المرتبطة بالوعاء لاسيما التصريح بكل تعديل إنشاء مؤسسة .
- تنظيم المواعيد و تسييرها.
- نشر المعلومات والآراء لصالح المكلفين بالضريبة التابعين بمجال اختصاص المراكز الجوّارية الضريبية .

المطلب الثالث : الهيكل التنظيمي للمركز الجوّاري

المخطط رقم : 02



إعداد الطالبتين من خلال المعلومات المذكورة سابقا

## المبحث الثاني : الإصلاح الضريبي في الجزائر

إن الإصلاح الضريبي ضرورة أساسية لمواكبة التغيرات الاقتصادية التي تجعل السياسة الضريبية منسجمة مع مختلف سياسات الدولة عن طريق فرض ضرائب تحقق العدالة الاجتماعية مع إعادة توزيع الدخل والثروة .

وقد تعتمد السلطات أو الوزارة المالية عند شروعها في إصلاح الضريبي سواء بتخفيض المعدلات أو إعادة التأسيس، أو إعادة هيكلية بعض الضرائب إلى العفو الضريبي، وإن الهدف من الإصلاح الضريبي هو القيام الممولين بتسوية ملفاتهم وضبطها بشكل نهائي لتحصيل أمثل للخزينة .

### المطلب الأول : مفهوم الإصلاح الضريبي

يتم تصميم الأنظمة الضريبية في العادة لتحقيق مجموعة من الأهداف السياسية التي يتم تحديدها بدلالة الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية القائمة إلا أن معطيات المحيط الاقتصادي والاجتماعي تتغير بفعل عوامل عديدة، مما يجعل النظام الضريبي عاجز عن تحقيق الأهداف، وهذا ما يستدعي تغييره ومراجعته وتدعى هذه المراجعة والتغيير بالإصلاح الضريبي<sup>1</sup>.

وهناك من يرى أنه "التغيرات التي تطرأ على النظام الضريبي في الدولة لمواكبة التطورات الاقتصادية والاجتماعية أو لتحقيق خطط التنمية في مرحلة معينة من مراحل النمو، ويمكن ان يكون الإصلاح الضريبي شاملا لكل الهيكل الضريبي للدولة، أو أن يكون هذا الإصلاح جزئيا لنوع معين من الضرائب أو لبعض أحكام الضريبة بعينها، وهي عملية تتطلب دراسة متكاملة للنظام الضريبي السائد<sup>2</sup>.

يعرف على انه التغير المقصود للنظام الضريبي القائم بهدف التكفل بالحاجات الجديدة، فالإصلاح الجبائي الحقيقي لا بد أن يأخذ بعين الاعتبار الخصوصيات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية لكل بلد...<sup>3</sup>

و من خلال ما سبق ذكره نستنتج:

- الإصلاح الضريبي يراعي في تغييره الخصوصيات الاقتصادية والاجتماعية و السياسية، أي يتأثر بكل الأوضاع .
- نتيجة عدم تحقيق الأهداف يتم تعديل و تغيير النظام الضريبي .

<sup>1</sup> عبد المجيد قدي، دراسات في علم الضرائب، دار جرير للنشر والتوزيع، الأردن، 2011، ص249.

<sup>2</sup> مبروكة حجار، مرجع سابق، ص35.

<sup>3</sup> عبد المجيد قدي، مرجع سابق، نفس الصفحة .



- التأثير بالاقتصاد الدولي و التطور العالمي يستدعي تعديل و تغيير النظام الضريبي أو إصلاح النظام .
- الغرض من الإصلاح هو التكيف مع الديناميكية الاقتصادية الجديدة .
- قامت الجزائر بالإصلاحات نتيجة تحقيق أهداف معينة و لأسباب دفعتها للإصلاح.

### المطلب الثاني : مراحل الإصلاح الضريبي ومعايره

#### الفرع 1: مراحل الإصلاح الضريبي

يتم تطبيق الإصلاح الضريبي في أي بلد من البلدان باحترام مجموعة من الخطوات، و الإجراءات الممكنة تضمنها مجموعة من المراحل على النحو التالي<sup>1</sup>:

#### المرحلة الأولى : القيام بالتشخيص الضريبي و هذا ب :

- تحليل الوضعية القائمة قبل الإصلاحات .
- تحليل الإمكانيات و القدرات الضريبية .
- تقدير هوامش الربح الحقيقي المنجزة بالنسبة لكل قطاع و هذا بالتمييز بين مختلف الأعوان المكونة لكل قطاع .
- تحديد الضغط الضريبي الحالي .
- تقدير الملائمة بين الضغط الضريبي الحالي و الضغط المرجو .
- اخذ بعين الاعتبار الأهمية النسبية للهوامش التنافسية للقطاع و مساهمته في الناتج المحلي الخام .
- تقييم مدى قدرة الدولة على ضمان التحصيل الضريبي المستهدف .

#### المرحلة الثانية : اقتراح الإصلاح الضريبي

و يكون ذلك ب :

- تحديد التدابير القابلة للتنفيذ، ولا بد أن تكون هذه التدابير واضحة و قابلة للتنفيذ .
- وضع قيد التنفيذ وحدة للسياسة الضريبية حيث تكون الإصلاحات الضريبية متوافقة مع البرنامج أو المخطط التنموي للبلاد و هذا لضمان انسجام الأهداف الاقتصادية و الوطنية و لهذا لا بد من تكوين مجموعة ( فريق ) أشخاص مكلفين بإعداد سياسة ضريبية للبلاد .
- مراجعة الإدارة الضريبية، للوقوف على مكان الخلل فيها .

<sup>1</sup> قدي عبد المجيد، مرجع سابق، ص 253-254.

- إقحام الحكومة لضمان استمرارية عملية الإصلاح من الضروري أن تكون المقترحات المعدة من فرق العمل مقبولة من سلطات البلاد .

#### المرحلة الثالثة : تطبيق الإصلاح الضريبي و هذا ب :

- إقرار و اعتماد التدابير المقترحة .
- نشر و إعلان آثار الإصلاح .
- تكوين الموارد البشرية المعنية بالتطبيق .

#### الفرع 2: معايير الإصلاح الضريبي

تتميز المعايير التي يجب أن يركز عليها الإصلاح الضريبي كالاتي<sup>1</sup>:

- **العدالة** : هي التنظيم الفني للضريبة ، بحيث يتلاءم كل نوع منها مع طبيعة الأوعية المفروضة عليها وظروف المكلفين بها و مدى كفاءة الإدارة الضريبية في تحقيقها و لذلك فان التحديات التي تواجه الدولة، خاصة النامية منها تتطلب ان يكون نظامها الضريبي عل قدر كبير من العدالة الضريبية .
- **الشفافية**: في القواعد القانونية التي تنظم أساليب الاستقطاع الضريبي و المنوطة بمعدلات ضريبية، و تحديد الأوعية المختلفة المفروضة عليها و المكلفين بها، و كيفية ربطها وتحصيلها بما لا يدع مجالاً للتحكم أو التعسف في تطبيقها من قبل الإدارة الضريبية
- **المرونة** : في الاستجابة لتغيرات أو التقلبات الاقتصادية المختلفة .
- **الحياد**: في معاملة الأوعية الضريبية المختلفة أو بالمكلفين بالضريبة ، بما لا يخل بآليات السوق، فلا تتأثر الخيارات الاقتصادية المتعلقة بالادخار أو الاستثمار أو الاستهلاك .

حسب ما قال ( R.musgrave ) من الصعوبة إن لم يكن مستحيل على أي نظام ضريبي الوفاء بتلك المعايير المثالية جملة و تفصيلا، هكذا أو دفعة واحدة، فالنظام الضريبي الأمثل هو ما كان ملائماً للظروف السياسية و الاقتصادية و الاجتماعية المحيطة بالبيئة الضريبية في دول ما، و من ثم فإن الحكم على مثالية هذا النظام أو ذلك منوطا دوما بمدى قرابته أو ابتعاده عن هذه المعايير .

<sup>1</sup>شاوي صبيحة، الإصلاح الضريبي في الجزائر و آثاره على التعبئة الجبائية العادية، المجلة الجزائرية للمالية العامة، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير والتجارية، جامعة تلمسان، الجزائر، العدد السادس، ديسمبر 2016، ص52-53.

### المطلب الثالث : دوافع الإصلاح الضريبي و أهدافه

#### الفرع 1 : دوافع الإصلاح الضريبي

نتيجة تحول الاقتصاد الوطني من اقتصاد موجه إلى اقتصاد السوق لذا فإن دوافع الإصلاح منذ 1992 إلى يومنا هذا تكمن في تغيير معالم النظام السابق و إصلاحه ويمكن تصنيفها إلى 3 أصناف :

##### • الدوافع المالية : تتمثل في <sup>1</sup> :

- ثقل العبء الضريبي : يعتبر العبء الضريبي جد ثقيل على المؤسسة بسبب تعدد الضرائب و ارتفاع معدلاتها .
- انتشار الغش والتهرب الضريبي : إن سلبيات النظام ساهمت في رفع حدة الغش والتهرب الضريبي .
- انخفاض أسعار البترول: إن كثرة الأزمات الاقتصادية و تأثيرها على أسعار البترول أدى إلى سعي الدولة إلى الاعتماد على الحماية العادية للحصول على مداخيل أخرى .
- عدم شمولية التكاليف الضريبي : لقد تميز النظام الضريبي السابق بعدم شمولية التكاليف الضريبي إذ أن هناك مصادر دخل مختلفة غير خاضعة للضريبة و ذلك من خلال سياسة الإعفاءات المطبقة و التي لها دور في النظام الضريبي .

##### • الدوافع الاقتصادية :

- تعقد و عدم استقرار النظام الجبائي نتيجة تنوع الضرائب و تعددها بالإضافة إلى اختلاف مواعيدها .
- ضعف الإدارة الضريبية نتيجة لعدة أسباب :
- ✓ تدني المستوى التعليمي للموظفين .
- ✓ تعقد النظام الضريبي في حد ذاته صعب المهمة على الموظفين .
- ✓ افتقار الإدارة إلى التقنيات المتطورة .
- ✓ عدم فعالية الحوافز الضريبية في توجيه الاستثمار .

<sup>1</sup> بوجردة سهيلة، الجباية والنمو الاقتصادي، دراسة قياسية (حالة الجزائر)، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد قياسي، كلية علوم اقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2000-2001، ص 71-74 .

## الفرع 2 : أهداف الإصلاح الجبائي

يهدف الإصلاح الضريبي الى <sup>1</sup>:

- تحقيق النمو الاقتصادي عن طريق ترقية الادخار و توجيهه نحو الاستثمار الإنتاجي .
- خلق الشروط الملائمة لتحقيق توازن خارجي عن طريق تنوع الصادرات لكون هذه الأخيرة مهيمن عليها بالمنتجات البترولية في ظل أوضاع أصبحت فيها السوق النفطية تتمتع بعدم استقرار الأسعار .
- إعادة توزيع المداخل بشكل عادل و العمل على حماية القوة الشرائية للعملة بدفع الضريبة لكي تكون عاملا من عوامل التحكم في التضخم .
- المساهمة في تحقيق أهداف جهود اللامركزية السياسية و الاقتصادية للبلاد إدراكا من السلطات بأن هناك حالة من عدم التوازن الجهوي و تباين الاستفادة من جهود التنمية بين مناطق و جهات البلاد وعلى هذا الأساس تم خلق ضرائب جديدة تسمى بالجباية المحلية .
- تحسين شفافية النظام الضريبي من حيث تبسيط الإجراءات ومكوناته بشكل يسهل التحكم فيه إلى تواضع مستوى تأهيل الإدارة الجبائية .

و على العموم يمكن حصر الأهداف المسطرة قبل الشروع في الإصلاحات في :

- توفير الإيرادات الضريبية ( للنهوض بالجباية العادية على حساب الجباية البترولية ) .
- تحقيق توازن النظام الضريبي .
- تبسيط النظام الضريبي ( تبسيط الإجراءات و التصاريح الجبائية ) .
- تحقيق العدالة الاجتماعية بين المكلف بدفع الضريبة وذلك ب :
  - ✓ الفصل بين الشخص الطبيعي و الشخص المعنوي .
  - ✓ توسيع الضريبة التصاعدية خاصة الضريبة على الدخل الإجمالي .
  - ✓ توسيع الوعاء الجبائي ( إخضاع العديد من السلع و الخدمات لأنواع الاقتطاعات ) .

<sup>1</sup>لجناف عبد الرزاق، أثر الإصلاحات الجبائية على المؤسسات المتوسطة الصغيرة والمصغرة وسبل دعمها و ترقيتها، دراسة حالة الجزائر، رسالة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم، في العلوم الاقتصادية، فرع الاقتصاد القياسي، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير جامعة الجزائر 3، 2016/2017، ص6-7.

## المطلب الرابع: تقييم أداء الإصلاح الضريبي


لتقييم و سلامة فعالية أي إصلاح ضريبي، يمكن استخدام مجموعتين من المعايير و المؤشرات:

المجموعة الأولى : هي المؤشرات العامة

المجموعة الثانية : هي المؤشرات الضريبية

والشكل التالي يبين ذلك<sup>1</sup> :

## المخطط رقم 03:



المستوى الإقليمي أو المحلي)

إعداد الطالبتين بالاعتماد على عبد المجيد قدي مرجع سابق ص 260-264

<sup>1</sup> قدي عبد المجيد، مرجع سابق، ص 260-264 .

و فيما يلي شرح كل مؤشر على حدا:

### أولا . المؤشرات العامة

- مؤشر التنمية البشرية : إن أداء النظام الضريبي يمكن أن يتجلى في تحسين موارد الدولة، لما يسمح لها بالتكفل بالانشغالات الاجتماعية و جوانب التنمية البشرية فضلا عن تعزيز القدرة الشرائية للأفراد بما يوسع من خياراتهم .
- مؤشر نمو الإيرادات الضريبية : يتم رصد ذلك على مستوى الضرائب العائد للحكومة المركزية و تلك العائدة للجماعات الإقليمية حيث تتم المقارنة بين مستويات الإيرادات الضريبية قبل الإصلاح و بعده.
- معدل الضغط الضريبي : يمثل وزن و ثقل الضريبة في بلد ما بالنسبة لحجم اقتصادها الذي يقاس بالنتائج المحلي الخام .
- نمو عدد الممولين : يهدف الإصلاح الضريبي إلى توسيع الوعاء الضريبي و دمج المتتهربين ضمن الممثلين للقانون، مما يؤدي إلى استحداث ضرائب جديدة أو أشكال جديدة للضرائب يخضع لها ممولون جدد.
- معدل الاستدانة : هو إحلال التمويل بالاستدانة بالتمويل بالضرائب، فإن الإصلاح الضريبي الناجح يؤدي إلى تراجع معدل الاستدانة و يعبر عنه بالعلاقة التالية :

حجم الدين

= معدل الاستدانة

النتائج المحلي الخام

- فعالية الأداء الضريبي : يسمح تحليل الفعالية الضريبية لبعض أنواع الضرائب باستخراج الضرائب الأكثر فعالية من غيرها فالضرائب الفعالة هي تلك الضرائب التي تولد إيرادات أكبر و تتمتع بنمو سريع في مردوديتها .
- الأثر المالي : تتم معرفة أثر الإصلاحات الجارية و عزلها عن الجزء العائد إلى العوامل الأخرى، و يكون التدقيق أكثر عندما يتم تحديد الأثر الناجم عن التعديلات التشريعية، و الناجم عن تحسين و رفع كفاءة الإدارة الضريبية .

### ثانيا. المؤشرات الضريبية

- مؤشر درجة تركيز الضريبة : كلما كان النظام الضريبي مركزا كلما كان أكثر شفافية، و كان أيسر على الإدارة الضريبية .
- مؤشر التشتت: لا يتحدد النظام الضريبي الجيد بوجود درجة عالية من التركيز فقط، و إنما أيضا بوجود عدد محدود من الضرائب و الرسوم ذات الأهمية الضعيفة، إذ يمكن للنظام الضريبي اعتماد عدد من الضرائب و الرسوم دون أن تكون لها أهمية محسوسة، كلما كان عدد الضرائب مرتفعا و كان معظمها لا يولد إيرادات محسوسة كلما تعرض تطبيق السياسة الضريبية إلى تعقيدات، و تؤدي الضرائب المزعجة إلى توليد تكاليف الإدارة من دون مردودية .

● مؤشر التآكل : يتعلق بالوعاء الضريبي للدولة

تهرب ضريبي + مزايا تفضيلية رفع المعدلات ← ← لرفع الحصيلة ← زيادة التهرب الضريبي

يمكن قياس حجم التآكل بتحديد المعدل الفعلي للاقتطاع على أساس الضرائب المحصلة.

● **مؤشر الجهد**: يهدف هذا المؤشر إلى معرفة ما إذا كان المراقبون (مراقب الضرائب و الرسوم ) يقضون معظم وقتهم و جهدهم في مراقبة الضرائب و الرسوم التي تحقق العوائد الأفضل للحكومة.

● **مؤشر الثقل (الحمل) الضريبي**: يعكس هذا المؤشر الثقل الضريبي الذي يتحمله الممولون سواء أشخاص طبيعيين او معنويين .

● **مؤشر التبعية للمؤسسات الكبرى**: يقيس مدى تبعية الحكومة لمر دودية عدد محدد من المؤسسات، إذ ليس من المحبذ ان تتقلب إيرادات الدولة بدلالة الأداء المالي لهذه المؤسسات .

● **المقارنة الضريبية** : و هذا بمقارنة المؤشرات الضريبية بمؤشرات دولة أخرى مماثلة قامت بالإصلاح الضريبي ،تم على مستويين هما: مستوى وطني ،مستوى إقليمي محلي .

من أهم المؤشرات المستخدمة في هذه المقارنة :

● **مقارنة معدل الضغط الضريبي** ( كلما انخفض هذا المعدل أو كان اقل من معدل الدول المقارنة زادت الفرصة لزيادة الضرائب والعكس ).

● **مقارنة نمو الإيرادات الضريبية**: بنمو الناتج المحلي الخام (المرونة) يسمح بمعرفة ما إذا كانت الإيرادات تنمو بشكل أسرع أو أبطء من النمو الاقتصادي.

● مقارنة أداء بعض أنواع الضرائب ذات الدلالة الخاصة و هي أساسا :

– مر دودية الضرائب على القيمة المضافة.

– مر دودية الضرائب على دخل الأشخاص الطبيعيين.

– الضريبة على أرباح الشركات .

### المبحث الثالث : الإصلاحات المنتهجة في المركز الجوي للضرائب بالبويرة وأثره في تحسين الأداء فيه

بناء على المرسوم التنفيذي 327/06 الذي تم ذكره سابقا المحدد لتنظيم المصالح الخارجية للإدارة الجبائية، و صلاحيتها يوجد نوعين من الإصلاحات، الإصلاحات التشريعية والإصلاحات الهيكلية .

#### المطلب الأول : الإصلاحات الهيكلية و الإصلاحات التشريعية

##### الفرع الأول : الإصلاحات الهيكلية

أدى ظهور المرسوم السابق الذي على أثره تم إنشاء المراكز الجوية للضرائب إلى تغيير هيكلية بعدما كان نشاط الجباية على مستوى المفتشيات و القباضات و مفتشية السجل و الطابع، حيث كان دور المفتشيات في الوعاء الضريبي، أما القباضات في التحصيل، لكن بعد ظهور المركز الجوي أصبح يحتوي على المفتشية و القباضة على مستواه كليهما .

وتعتبر مصالح مستحدثة من النظام الجبائي الجزائري، وهي بمثابة النموذج المصغر لمركز الضرائب، تتابع المكلفين الغير تابعين للهيئات الجبائية لمركز الضرائب و الخاضعين للضريبة الجزافية، بالإضافة إلى الجباية العقارية، المعادن النفيسة، الكحول، التبغ وكذا الفلاحية .

##### الفرع الثاني : الإصلاحات التشريعية

###### ● الملف الجبائي (وثائق) :

- التصريح بالوجود : GN°50 ( أنظر الملحق رقم 1ص72 ) يخضع لهذا التصريح المكلفين بالضريبة الجدد والذين يخضعون لضريبة الجزافية الوحيدة و الضريبة على الدخل الإجمالي .
- ✓ سجل المحل التجاري + عقد الإيجار .
- الملف الإداري : يتكون من شهادة الميلاد، شهادة الإقامة .

تقوم المصالح الجبائية بعد أن يضع المكلف هذا الملف بإعطائه رقم المادة والمتكون من 11 رقم تبدأ برمز البلدية التابعة للمركز مثلا: البويرة 1001.

من 100101 ← 100139 ← شاطو2.

و من 100139 ← 1001.... ← ذراع البرج.

ذراع البرج. ثم بعد ذلك رمز البلدية



ملاحظة:

حسب المادة 282 مكرر 03 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2021، "عندما يقوم المكلف بالضريبة باستغلال في آن واحد، و في نفس المنطقة أو في مناطق مختلفة عدة مؤسسات، ودكاكين و متاجر و ورشات تعتبر كل واحدة منها بمثابة مؤسسة مستغلة بصورة مغايرة، وتكون في كل الحالات خاضعة للضريبة".

أي كلما يغير المكلف بالضريبة النشاط أو المحل يوضع له رمز آخر لنفس الملف، و يتغير رقم المادة وأيضا يتغير التصريح بالنشاط في حالة تغير النشاط .

- رقم التعريف الجبائي<sup>1</sup> : يحصل عليه المكلف بعد أن يتم التسجيل على مستوى مقهى الانترنت ثم يعطى له المركز رقم التعريف الجبائي بعد أن يضع الملف على مستوى مصالحه بعد أسبوع ( موقع وزارة المالية ) .
- D29 أو D01 : تحتوي على ملف النشاط يتم تسجيل جميع ما تم تحديده في مسار المكلف المهني و على أساسها تفرض له الضريبة و عليه يحتوي ملف المكلف على :

- ملف إداري .
- مسار مهني .
- ملف ضريبي .

حيث يتم تحويل ملف المكلف من النظام الجزائي إلى الحقيقي مباشرة بعد أن يبلغ رقم الأعمال 8.000.000,00 دج و ذلك بشرط أن يكون رقم أعماله في ثلاث سنوات متتالية .

بالإضافة إلى مهام أخرى نذكر منها :

- هيئة خزينة الإيرادات : تختم على الإدارة في المؤسسات أن تقبل المتربصين و المتكويين ( التكوين و الجامعة ) و إلا تفرض عليها ضريبة، و في شهر مارس قام المركز و على مستوى صندوق الخزينة في فترة من 01 مارس إلى 31 مارس من كل عام و لمدة سنة ببيع قسيمة السيارات (ذوي الاحتياجات الخاصة و السيارات العمومية ) النفعية أو السياحية، التجارية حسب المدة قديمة أو جديدة ،عدد الكراسي (المقاعد)، الأحصنة .

<sup>1</sup> مزين مسعودة، مفتش رئيسي في الضرائب، يوم 2023/03/28 .

- السيارات المستثناة من القسيمة :
  - السيارات التي تعمل بالغاز فهي معفاة .
  - المركبات ذات ترقيم خاص بالدولة و الجماعات العمومية .
  - السيارات ذات الطابع الدبلوماسي ،سيارات الإسعاف ،السيارات المجهزة بالعناد الصحي ،الحماية المدنية ،الخاصة بالمعوقين الجرار ،الدراجات النارية .
- العقوبات الناتجة عن عدم استظهار قسيمة : إذا تأخر المكلف عن سداد قيمة القسيمة في وقتها المحدد فعليه أن يسدد قيمة القسيمة +50% وترفع إلى 100% في حالة التوقيف من طرف أعوان الدرك .

## ملاحظة :

بالإضافة إلى مهام المركز على مستوى صندوق الخزينة يقبض قيمة الخزينة + الغرامات المترتبة عن عقوبات التأخر .

مختلف التصريحات والوثائق :

الجدول رقم 02: التصريحات اللازمة على المكلف بالضريبة<sup>1</sup>

الآجال	السلسلة	التصريح
القسط الأول بين 01 و 15 سبتمبر والقسط الثاني بين 01 و 15 ديسمبر	G 50	التصريح والدفع الفصلي
موعد أقصاه 30(ثلاثون) افريل من كل عام	G°1	بيان الدخل IRG عن الأنشطة الصناعية والتجارية
خلال 20 يوم الأولى من الشهر الذي يلي الثلاثي المدني المعني	G 50 Ter	جدول اشعار بالتسديد للدخل الإجمالي على الأجور
أجل أقصاه 30 من شهر افريل من كل سنة	G 13	تصريح الأرباح غير تجارية
اجل أقصاه 20 يوم من الشهر الذي يلي تحصيل الإيجار	G 51	تصريح عن المداخل الناتجة عن إيجار, ذا طابع مدني للعقارات مبنية او غير مبنية
مدة لا تتجاوز 30 يوم من تاريخ إصدار عقد البيع	G 17	فوائض القيمة عن التنازل بمقابل عن العقارات المبنية وغير المبنية والحقوق العينية العقارية
اجل أقصاه (01) الفاتح من مارس من كل سنة	G 15	تصريح المداخل الفلاحية
بين 01 و 30 جوان ن كل سنة	G 12	التصريح برقم الأعمال التقديري أو الإيرادات المهنية
بين 20جانفي و 15 فيفري من السنة الموالية	G 12 Bis	التصريح برقم الأعمال التكميلي
في أجل أقصاه 30 ديسمبر من كل سنة	G 12 Ter	التصريح النهائي برقم الأعمال أو الإيرادات المهنية
ترسل إلى المصالح المكلفة بتسيير الملف الجبائي	Ter D n °01	تصريح إنهاء النشاط نظام الضريبة الجزافية الوحيدة

المصدر: إعداد الطالبتين بالاعتماد على معطيات من المركز الجوازي بالبويرة انظر الملاحق رقم (11-1) ص 72-82.

<sup>1</sup> gov.dz/ar/formulaires-ar.

## المطلب الثاني : تطور وضعية الخاضعين لمختلف الضرائب بالمركز

## الفرع الأول: الضريبة على الدخل الإجمالي IRG:

تأسس ضريبة سنوية وحيدة على الدخل للأشخاص الطبيعيين تسمى الضريبة على الدخل الإجمالي تفرض هذه الضريبة على الدخل الصافي الإجمالي للمكلف بالضريبة، تدفع سنويا أي كل سنة، ويتم التصريح بها في GN<sup>o</sup>50 ( أنظر الملحق رقم 1ص72 ) بالنسبة للأشخاص الطبيعيين و شركة التضامن يعتبر الحد الأقصى للتصريح شهر أفريل في حالة الخسارة يدفع الحد الأدنى للضريبة مبلغ 10.000,00 دج أما في حالة الربح يكون عن طريق جدول التالي:

## الجدول 03: سلم الضريبة على الدخل الإجمالي :

معدل الضريبة بـ ( % )	قسط الدخل الخاضع للضريبة بـ ( دج )
%00	من 00 دج إلى 120.000 دج
%20	من 120.001 دج إلى 360.000 دج
%30	من 360.001 دج إلى 1.440.000 دج
%35	أكثر من 1.440.000 دج

المصدر: المادة 104 قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة محين لغاية 2021، ص23.

هذا حسب النظام القديم أي بعد الإصلاحات من 2017 إلى غاية 2021

## الجدول 04: سلم الضريبة على الدخل الإجمالي بعد سنة 2022

معدل الضريبة بـ ( % )	قسط الدخل الخاضع للضريبة بـ ( دج )
%00	من 00 دج إلى 240.000 دج
%23	من 240.001 دج إلى 480.000 دج
%27	من 480.001 دج إلى 960.000 دج
%30	من 960.001 دج إلى 1.920.000 دج
%33	من 1.920.001 دج إلى 3.840.000 دج
%35	أكثر من 3.840.000 دج

المصدر: قانون الضرائب و الرسوم المماثلة لسنة 2022، ص37.

التي سيتم العمل به خلال سنة 2023 وصاعدا، ومن ثم يتم تجميع مبالغ الضريبة على الدخل الإجمالي السنوية في وثيقة رقم 41 ( أنظر الملحق رقم 12 ص 83 ) و ترسل إلى المديرية الجهوية التابعة لها ( البويرة تابعة جهويا لولاية قسنطينة ) .

#### الأصناف الخاضعة للضريبة على الدخل الإجمالي :

- الأرباح الصناعية و التجارية .
- أرباح المهن غير التجارية .
- الأرباح الفلاحية .
- الإيرادات المحققة من إيجار الملكيات المبنية والغير مبنية .
- عائدات رؤوس الأموال المنقولة .
- المرتبات و الأجور والمعاشات و الربوع العمرية .
- فوائض القيمة الناتجة عن التنازل بمقابل عن العقارات المبنية والغير مبنية ، والحقوق العقارية الحقيقية وكذا تلك الناتجة عن التنازل عن الأسهم أو الحصص الاجتماعية أو الأوراق المماثلة.

#### الأشخاص الخاضعون للضريبة :

- كل مدا خيل الأشخاص الذين يوجد موطن تكليفهم في الجزائر، ويخضع لضريبة الدخل على عائداتهم من مصدر جزائري الأشخاص الذين يوجد موطن تكليفهم خارج الجزائر .
- يعتبر أن موطن التكليف موجود في الجزائر بالنسبة إلى :
- الأشخاص الذين يتوفر لديهم مسكن بصفتهم مالكين لها و منتفعين به، أو المستأجرين لها .
- الأشخاص الذين يملكون إقامة في الجزائر .
- الأشخاص الممارسون نشاطا مهنيا بالجزائر .
- أعوان الدولة الذين يمارسون وظائفهم أو يكلفون بمهام في بلد أجنبي و الذين لا يخضعون في هذا البلد لضريبة شخصية على مجموع دخلهم .
- يخضع للضريبة الأشخاص من جنسية جزائرية أو أجنبية، الذين يحصلون في الجزائر على أرباح أو مدا خيل يحول فرض الضريبة عليها إلى الجزائر بمقتضى اتفاقية جباية ثم عقدها مع بلد أخرى .

الغرامة : عن عدم التصريح أو التأخير في تسديد مبلغ الضريبة 10 %.

الإعفاءات : هناك إعفاءات دائمة وإعفاءات مؤقتة .

الإعفاءات الدائمة: نوضحها فيما يلي<sup>1</sup> :

- المداخل المحققة من طرف المؤسسات التابعة لجمعية الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة المعتمدة وكذا الهياكل التابعة لها.
- مبلغ الإيرادات المحقق من قبل الفرق المسرحية .
- الإيرادات المحققة من نشاطات المتعلقة بالحليب الطازج الموجه للاستهلاك .
- المداخل الناتجة عن عمليات تصدير السلع والخدمات، يحدد الدخل المعفى على أساس رقم الأعمال المحقق بالعملة الصعبة تقدم المكلف بالضريبة إلى المصالح الجبائية المختصة وثيقة تثبت دفع هذه الإيرادات لدى بنك موطن بالجزائر وفقا للشروط و الآجال المحددة في التنظيم الساري المفعول .
- المداخل التي تم استخدامها خلال سنة تحقيقها في المساهمة في رأس مال الشركات .
- إنتاج السلع والأشغال أو الخدمات، يرتبط منح هذا الإعفاء بالتحريم الكلي للمبلغ الموافق للدخل الذي تم استخدامه في هذه المساهمة

يجب الاحتفاظ بالسندات المكتسبة لفترة لا تقل عن 5 سنوات، تحسب ابتداء من السنة الموالية التي تلي سنة الاكتساب، يترتب عن عدم الامتثال لهذا الشرط المطالبة بإعادة الامتياز الجبائي الممنوح مع تطبيق نسبة 25 % للضريبة.

الإعفاءات المؤقتة :

- الأنشطة التي يمارسها الشباب أصحاب الاستثمارات أو الأنشطة أو المشاريع، المؤهلون للاستفادة من أنظمة دعم التشغيل التي تسيروها "الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولات" أو "الصندوق الوطني للتأمين على البطالة أو" الوكالة الوطنية لتسيير القروض المصغرة"، و ذلك لمدة ثلاثة ( 3 ) سنوات ابتداء من تاريخ الشروع في الاستغلال .
- عندما تمارس هذه الأنشطة في المناطق الواجب ترقيتها والتي تحدد قائمتها عن طريق التنظيم، ترفع فترة الإعفاءات إلى ستة ( 6 ) سنوات ابتداء من تاريخ الشروع في الاستغلال.
- وتمتد هذه الفترة لسنتين، عندما يتعهد المستثمرون بتوظيف " ثلاثة ( 3 ) عمال على الأقل لمدة غير محددة و يترتب على عدم احترام التعهد المرتبط بعدد مناصب العمل المنشأة، سحب الاعتماد والمطالبة بالحقوق و الرسوم المستحقة للتسديد عندما تتواجد هذه الأنشطة في منطقة بالجنوب تستفيد من مساعدة " صندوق تسيير عمليات الاستثمار العمومي، المسجلة

<sup>1</sup> وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة، ص14.

بعنوان ميزانية تهيئ الدولة وتطوير مناطق الجنوب والمضاب العليا " تمتد فترة الإعفاء من الضريبة على الدخل الإجمالي إلى عشرة ( 10 ) سنوات ابتداء من تاريخ الشروع في الاستغلال .


- المداخيل الناجمة عن ممارسة نشاط حرفي تقليدي أو نشاط حرفي في لمدة عشرة ( 10 ) سنوات .

الجدول 05: جدول يبين عدد الخاضعين للضريبة على الدخل الإجمالي خلال ستة ( 6 ) سنوات متتالية<sup>1</sup>

السنة	عدد ملفات ضريبة على الدخل الإجمالي	معدل عدد الخاضعين للضريبة ( % )
2017	1459	%13
2018	1453	%12.95
2019	1489	%13.27
2020	2277	%20.29
2021	2286	%20.27
2022	2258	%20.37
المجموع:	11219	%100

المصدر : إحصائيات مقدمة من طرف المركز الجوازي بالبويرة .

الشكل 01:



المصدر : إعداد الطالبتين بالاعتماد على معطيات الجدول أعلاه

<sup>1</sup> بلقاضي سليمة، مفتش رئيسي في الضرائب، يوم 2023/03/20.

تحليل :

نلاحظ من خلال بيانات المنحنى و الجدول أعلاه، صعود ونزول معدلات متفاوتة للضريبة على الدخل الإجمالي IRG حيث في الفترة من 2017 إلى 2018 نزول عدد الملفات ويعود ذلك إلى بداية نشأة نشاط المركز الجوارى للضرائب على ارض الواقع وان الإصلاحات جديدة ( متجدد ومستمرة أي لم تشهد استقرار في النصوص القانونية ) أي بداية قيام المكلف بالتصريح بنفسه أما الفترة من 2018 إلى 2021 تصاعدت ويعود ذلك لإقبال المكلفين على التصريح .

لكن سنة 2022 انخفضت نتيجة ظهور جائحة كورونا التي تأثر بها المكلف و الإدارة و العالم ككل، فقامت الدولة بالإعفاء عن الغرامات و الاكتفاء بالضريبة فقط، بالإضافة إلى التهرب الضريبي الذي يعد المشكل القائم الذي تسعى الدولة لإيجاد حل له

### الفرع الثاني : الضريبة على العقارات المبنية وغير المبنية<sup>1</sup>

الضريبة على العقارات IRG/Revenus Fonciers لها قسمان :

أولاً: في حالة إيجار عقار :وهو بدوره ينقسم إلى :

- عقارات مبنية أو أجزاء منها (سكنية) .
- محلات تجارية أو صناعية إذ لم تكن مدرجة في أرباح مؤسسة صناعية أو تجارية أو حرفية أو مستثمرة فلاحية أو مهنة غير تجارية .
- وتدرج أيضا إيجار الأملاك غير مبنية بمختلف أنواعها بما فيها الأراضي الفلاحية .

الضريبة على فائض القيمة ISPV = مبلغ بيع العقار - مبلغ شراء العقار

في حالة كراء عقارات : فإن المفتشية المستقبلية، تسجل جميع عقود الأراضي عند الموثق، و يتكون من الوثائق التالية :

- عقد G51 ( أنظر الملحق رقم 5ص76 ) ← يمتلكه صاحب العقار .
- مستخرج من العقد ← لدى مصلحة المفتشية، ولكل مستخرج رقم حسب ترتيب في سجل تملكه المصلحة .
- لكل عقد ملف خاص بالمعني، ويرتب حسب البلدية .

<sup>1</sup> رشام حكيم، رئيس مصلحة IRG Locatif في الضرائب، يوم 2023/03/14 .

في حالة إيجار محل ذات الاستعمال التجاري أو المهني :

يخضع مبلغ الإيجار السنوي الإجمالي الذي يساوي أو يقل عن 600.000,00 دج، لمعدل محرر من الضريبة يقدر بـ:

• 15% تحسب على مبلغ الإيجارات الإجمالية، بالنسبة للمداخيل المتأتية من إيجار ذي طابع تجاري أو مهني غير مزود بأثاث أو معدات ضرورية لاستغلاله .

• 15% يفرض في حالة إيجار العقارات غير مبنية ويخفف هذا المعدل إلى 10% فيما يتعلق بعملية التأجير ذات النشاط الفلاحي .

إخضاع مؤقت للضريبة بمعدل 7%، لمبلغ الإيجارات السنوية الإجمالية الذي يتجاوز مبلغ 600.000,00 دج و الذي يتم خصمه من الإخضاع الضريبي النهائي للدخل الإجمالي، الذي تعتبره المصالح الجبائية التابع لها موطن تكليف للخاضع للضريبة .

في حالة كراء سكن تنقسم إلى :

سنويا { بنائة جماعية ← تفرض عليها ← 07%  
بناء فردي ← تفرض عليها ← 10%

ملاحظة :

بعد التعديلات الأخيرة لسنة المالية 2022 والتي ستطبق في السنة الموالية لها 2023 أصبحت معدلات الضريبة على الدخل الإجمالي المتأتية من إيجار الملكيات المبنية و الغير مبنية بنائة جماعية أو بناء فردي تفرض عليها 07% سنويا.

يتم التسديد في أجل أقصاه 20 (عشرون) يوما من إبرام العقد الايجاري

CIFA : المدخول السنوي بالأشهر تجمع في G51 ( أنظر الملحق رقم 5ص76 ) للعام إلى المركز، الذي بدوره يسير 09 بلديات بعدما توثق التعاملات وترسل إلى مفتشية التسجيل التي بدورها ترسل العقود إلى المركز.




جدول رقم (06) : عدد ملفات الأشخاص الخاضعين للضريبة على العقارات المبنية و الغير مبنية ومعدل الضريبة المطبق عليها

G51			
النسبة ضريبة %	%07	%10	%15
السنوات			
2019	171	83	789
2020	193	35	881
2021	157	45	873
2022	216	48	856

المصدر : من إعداد الطالبتين من خلال المعطيات المقدمة من طرف الإدارة الجبائية للمركز .

الشكل 02: منحى يبين المعدلات المطبقة على إيجار العقارات المبنية و الغير مبنية



المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على معطيات الجدول أعلاه.

#### تحليل:

يوضح المنحنى و الجدول أعلاه عدد الملفات المودعة بالمركز و المصرح بها من طرف المكلفين الخاضعين للضريبة على الدخل الإجمالي على العقارات حيث نجد ثلاثة ضرائب حسب الملكية المؤجرة :

07% لإيجار العقارات ذات الطابع السكني الجماعي حيث نلاحظ ارتفاع عدد الملفات لكن سرعان ما انخفضت إلى 157 سنة 2021 و راجع ذلك إلى غلق جل المراكز و المؤسسات نتيجة جائحة كورونا كما سبق ذكره من جهة و التهرب عن التصريح برقم الأعمال من طرف المكلف، و نقص الرقابة من جهة أخرى .

نفس الشيء بالنسبة لضريبة 10% لإيجار العقارات ذات الطابع الفردي نلاحظ انخفاض نتيجة نفس الأسباب بالإضافة إلى التعديلات المستمرة في القوانين المالية الخاصة بالجباية .

أما فيما يخص 15% إيجار ذي طابع تجاري أو مهني نلاحظ ارتفاع عدد المودعين نتيجة لكثرة النشاط و فتح المحلات و تحفيز المكلف للتصريح عن طريق المنصة الالكترونية .

هذا وفقا لقانون المالية إلى غاية سنة 2021 لكن تم تغيير نسب الضرائب في قانون المالية لسنة 2022 لكن لم يتم العمل به في نفس السنة و سيطبق ويتم العمل به في سنة 2023 هذا حسب تصريح الموظف المكلف بالمركز .

#### ملاحظة:

في حالة فسخ العقد لا يخضع للضريبة في حال أقل من 15 (خمسة عشر) يوما، لكن بشرط 30 يوم بعد إجراء العقد يخضع إلى الضريبة العادية و في حال تجاوزت 30 يوم يخضع إلى غرامة .

**C4:** ( أنظر الملحق رقم 13ص 84 ) هي الوثيقة التي تسجل بها غرامة التهرب و المقدرة ب 25 % من العقارات، و في حالة التأخر تطبق عليه غرامة التحصيل بالإضافة إلى غرامة الوعاء " و قد تصل نسبة الضريبة إلى 50% كحد أقصى لجميع الغرامات المتراكمة " بعد أن تكون الإدارة الضريبية قد أرسلت إنذار للمكلف بتسديد الضريبة المستحقة عليه، أي 10% كغرامة أولى بعد مرور الشهر الأول و تبدأ بالتصاعد شهريا .

• 13% الشهر الثاني.

• 16% الشهر الثالث.

- 19% الشهر الرابع.
- 22% الشهر الخامس.
- 25% الشهر السادس .

و تبقى هذه النسبة في تزايد كلما طالت المدة حتى تصل إلى الحد الأقصى 25% ( تتساوى نسبة الضريبة المطبقة مع نسبة الغرامة ) .

مثال تطبيقي : إيجار محل تجاري ب 10.000,00 دج (مليون) لكل شهر .

مبلغ الإيجار السنوي =  $10.000,00 * 12\%$  ← 120.000,00 دج

الضريبة /الإيجار محل =  $120.000,00 * 15\%$  ← 18.000,00 دج

إذا تأخر المكلّف عن دفع الضريبة ،تطبق عليه غرامة بنسبة 25% من الضريبة أي :

مبلغ الغرامة =  $18.000,00 * 25\%$  ← 4.500,00 دج

وفي النهاية على المكلّف أن يدفع للإدارة الضريبة مبلغ الضريبة الواجبة + الغرامة

مبلغ الضريبة الإجمالية =  $18.000,00 + 4.500,00$  ← 22.500,00 دج

ثانيا : في حالة بيع عقارات تنقسم بدورها إلى ثلاثة 3 أجزاء :

- محل تجاري .
- سكن .
- أرض .

وتحسب الضريبة من فائض القيمة ( ISPV ) بنفس طريقة حساب الضريبة في حالة الإيجار، إلا أنها تختلف في نسبة الضريبة المطبقة .

من سنة 2017 إلى غاية سنة 2020 ( ISPV=5% ) أما من سنة 2020 إلى يومنا هذا أصبح ( ISPV=15% )

يتم تصريح بالضريبة على الدخل الإجمالي لفوائض القيمة الناتجة عن التنازل بالمقابل عن العقارات المبنية والغير مبنية، و الحقوق العينية العقارية في الوثيقة G17 ( أنظر الملحق رقم 6ص77 ) وتكون مرفقة بعقود شراء والبيع والتكاليف وأعباء التسديد ( مثل أتعاب الموثق، تكون موثقة مثبتة )

ملاحظة :

يقوم المكلف بالضريبة على الدخل الإجمالي للعقارات في حالة البيع يستفيد من تخفيض بنسبة 5% ابتداء من السنة الثالثة من البيع، ولا يتجاوز هذا التخفيض 50% كأقصى تقدير .

$$ISPV = PV * \%15$$

$$PV = A - ( B+C+D+E) : \text{أي}$$

- A ثمن بيع العقار .
- B مصاريف متعلقة بالبيع مثل أتعاب الموثق .
- C ثمن الشراء .
- D مصاريف متعلقة بالشراء .
- E مصاريف متعلقة بالتصليحات .

فائض القيمة خلال ثلاث ( 3 ) سنوات الأولى لا يدفع الضريبة 0%.

مثال :

قام بشراء سكن في سنة 2010

- البيع في 2011 لا يدفع 0%.
- البيع في 2012 لا يدفع 0%.
- البيع في 2013 لا يدفع 0%.
- البيع في 2014 يدفع 05%.

الضريبة على الدخل الإجمالي للمداخيل الفلاحية : تعتبر المداخيل الفلاحية المحققة من

- الأنشطة الفلاحية وتربية المواشي .
- المداخيل الناتجة عن تربية الدواجن والنحل و الأرنب والحلزون .
- المنتجات الغابية ( الأشجار، الفلين، استخراج المادة الصمغية ) .
- استغلال الحلفاء .
- استغلال المشاتل .

الإعفاءات : تستفيد من الإعفاء الدائم من الضريبة على الدخل الإجمالي للمداخيل الفلاحية:

- المداخيل الناتجة عن زراعة الحبوب، البقول الجافة، التمور، الأنشطة المتعلقة بالحليب الطازج الموجه للاستهلاك على حالته.
- مداخيل المستثمرات التي تقل أو تساوي مساحتها 6 هكتار للمستثمرات الواقعة في الجنوب، و 6 هكتار للمستثمرات الواقعة بالهضاب العليا، 2 هكتار الواقعة بالمناطق الأخرى .

وهناك إعفاءات لمدة عشرة 10 سنوات لكل من :

- الأراضي المستصلحة حديثا، و ذلك ابتداء من تاريخ استغلالها.
- المناطق الجبلية، و ذلك ابتداء من تاريخ بداية النشاط .

الدخل الصافي الخاضع للضريبة للنشاط الفلاحي = ( المر دود المتوسط بالهكتار الواحد - التكاليف ) \* مساحة المزروعة .

الدخل الصافي للضريبة للنشاط تربية المواشي = متوسط قيمة السوق \* عدد المواشي لكل صنف .

### الفرع الثالث : الضريبة الجزافية الوحيدة IFU: <sup>1</sup>

شهد نظام الضريبة الجزافية الوحيدة تغييرا، بعد صدور قانون المالية التكميلي لسنة 2015 و المعمول به سنة 2016 حيث أصبح نظاما تصريحي يخضع له كل الأشخاص الطبيعيين المادة " 282 مكرر 1 " الأشخاص الطبيعيين الذين يمارسون نشاطا صناعيا تجاريا أو غير تجاري أو حرفيا، وكذا التعاونيات الفنية والتقليدية " الذين لا يتجاوز رقم أعمالهم السنوي

<sup>1</sup> مزين مسعودة، مرجع سابق، يوم 18 - 2023/02/20.

8.000.000,00 دج و المعنويين وذلك في الفاتح من جوان من كل سنة، وإذا تأخر عن التصريح قبل 30 جوان تطبق عليه غرامة ( التصريح برقم أعمال التقديري ) ويتم تحديده وفقا للمعلومات الواردة في الملحق G12 ( أنظر الملحق رقم 8ص79 ) أما في تاريخ 31 ديسمبر يصرح برقم الأعمال الحقيقي وفقا للمعلومات الموجودة في ملحق G12 Bis ( أنظر الملحق رقم 9ص80 ).

#### كيفية تحديد رقم الأعمال :

يتم تحديد رقم الأعمال الخاضع للضريبة بناء على المعلومات الموجودة في الملحق G12 ( أنظر الملحق رقم 8ص79 ) بالإضافة إلى المعلومات المتعددة من المصادر المختلفة المودعة من طرف المكلف في المركز مثل أول عقد ( حيث يتم الأخذ بعين الاعتبار العبء الجبائي للنشاط، غير انه تلتزم المصالح بتحرير محضر معاينة من اجل تحديد الأساس الخاضع للضريبة، وفي حالة غياب التصريح تقوم المصالح الجبائية بتحديد الضريبة وفقا للمعلومات التي بحوزتها وعليه فإن الحد الأدنى للضريبة الجزافية الوحيدة لا يقل عن مبلغ 10.000,00 دج ( مليون ) عند رقم الأعمال يساوي الصفر ( 0 )، ويجب عليهم دفع هذا الحد الأدنى من الضريبة بالكامل عند اكتتاب التصريح التقديري G12 .

#### الأنشطة المستثناة من الضريبة الجزافية الوحيدة :

تستثنى الأنشطة التالية من الضريبة الجزافية الوحيدة وتخضع مباشرة لضريبة في نظام الحقيقي :

- أنشطة الترقية العقارية وتقسيم الأراضي .
- استيراد السلع و البضائع الموجهة لإعادة بيعها على حالها (حسب شروط البيع بالجملة ) .
- الأنشطة الممارسة من طرف العيادات والمؤسسات الصحية الخاصة، وكذا مخابر التحاليل الطبية .
- الأنشطة الممارسة من طرف الوكلاء .
- الأشغال العمومية و الري والبناء .
- أنشطة الإطعام و الفنادق .
- صناعات و تجار المصنوعات من الذهب والبلاطين و المعادن النفيسة .

#### ملاحظة :

يمكن لأي مكلف خاضع للضريبة الجزافية الوحيدة أن يختار الخضوع للضريبة حسب نظام الربح الحقيقي، ويجب عليه أن يبلغ كتابيا الإدارة الجبائية قبل الفاتح من فيفري من السنة الأولى التي يرغب المكلف فيها المكلف بتطبيق هذا النظام عليه، إلا أن اختيار النظام الحقيقي لا رجعة فيه .

تقدير نسبة الضريبة :

تختلف نسبة الضرائب باختلاف القطاعات، حيث نجد :

قطاع الخدمات ← 12% من رقم الأعمال المقدر، إذا كان رقم الأعمال المحقق أكبر من الرقم الأعمال المقدر تضاف إليه ضريبة أخرى 12 %، مثل أصحاب الحرف الحرة .

وحسب المادة 282 مكرر 2 من قانون المالية لسنة 2020 في حالة رقم الأعمال المقدر نفسه رقم الأعمال المحقق تسجل في الوثيقة G12 BIS ( أنظر الملحق رقم 9 ص 80 ) عبارة لاشيء (Néant) .

قطاع الإنتاج والتجار ← 05% من رقم الأعمال المحقق .

مثال توضيحي :

قام شخص (A) في 1 جوان 2022 بالتصريح برقم الأعمال 30.000.000,00 دج في الوثيقة G12 ( أنظر الملحق رقم 8 ص 79 ) ، و في 1 جانفي 2023 وصل رقم أعماله 45.000.000,00 دج فان المكلف يصرح برقم الأعمال الحقيقي

$$15.000.000,00 = 30.000.000,00 - 45.000.000,00 \text{ دج}$$

15.000.000,00 دج هو الفرق الذي يصرح به في وثيقة G12 BIS

الإعفاءات :

- جمعيات الأشخاص المعوقين المعتمدة .
- مبالغ الإيرادات المحققة من قبل الفرق المسرحية .
- الحرفيون التقليديون .
- تستفيد الأنشطة التي يمارسها الشباب ذوي المشاريع الاستثمارية أو الأنشطة المؤهلون للاستفادة من دعم ( الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب "ANSEJ" أو "الوكالة الوطنية للدعم القرض المصغر " ANGEM " الصندوق الوطني عن التامين عن البطالة، من إعفاء كامل للضريبة الجزافية الوحيدة لمدة ثلاث ( 03 ) سنوات من تاريخ استغلالها، تمتد هذه المدة إلى 06 ست سنوات عندما تتواجد هذه الأنشطة في المناطق المراد ترقيةها ( عن طريق التنظيم )، وتمتد هذه المدة لسنتين عندما يتعهد المستثمرون بتوظيف ثلاث 03 مستخدمين على الأقل لمدة غير محددة، غير أنهم مكلفين بدفع الحد الأدنى للضريبة الجزافية الوحيدة ( 10.000,00 دج ) خلال فترة الإعفاء المؤقت .

غرامات التأخير عن عدم التصريح :

على المكلف أن يدفع مبلغ 2.500,00 دج في الشهر الواحد عند التأخير عن التصريح وإذا تعدى مدة التأخير الشهر ولم تتجاوز شهرين يدفع 5.000,00 دج إذا تجاوزت شهرين عليه دفع 10.000,00 دج.

- غرامة المنع عن اكتتاب التصريح : يدفع 10% إذا لم يتجاوز مدة التأخير شهر .
- يدفع 20% إذا تجاوز التأخير الشهر .

ملاحظة :

وحسب قانون الإجراءات الجبائية يتم إخضاعه إجباريا للضريبة مع تطبيق زيادة بنسبة 25%، وذلك بعد تبليغه عن طريق رسالة موصى عليها مع الإشعار بالاستلام بوجوب تقديم تصريحه في أجل 30 يوما، وعند تقديم المكلف التصريح بعد إشعاره وقبل المدة الموصى بها تخفض الغرامة إلى 20 % .


الجدول رقم 07 : يوضح وضعية الأشخاص الخاضعين لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة في المركز الجوي لفترة ( 2017-2022 )

السنوات	عدد ملفات الخاضعين للضريبة IFU	معدل ب (%)
2017	11773	15.18%
2018	12498	16.11%
2019	13012	16.78%
2020	12605	16.25%
2021	13357	17.22%
2022	14293	18.43%
المجموع : .....	77538	100%

المصدر : إعداد الطالبين بالاعتماد على الإحصائيات المقدمة من المركز الجوي للضرائب



الشكل 03:



المصدر: إعداد الطالبتين بالاعتماد على معطيات الجدول أعلاه.

#### تحليل:

نلاحظ من خلال الجدول و المنحنى أعلاه أن في السنوات الأولى 2017-2019 ارتفع عدد الملفات الخاضعين للضريبة الجزافية الوحيدة بنسبة 1.60% وذلك راجع لقبول المكلفين بنظام التصريح الجزافي وبعدها في سنة 2020 بدأت في الانخفاض نسبيا نتيجة ظهور (كوفيد 19) الذي أدى إلى التخفيض في بعض الغرامات وإلغائها كليا و تدني عدد ملفات الأشخاص الخاضعين لها وفي السنتين 2021-2022 رجعت في الارتفاع من جديد .

#### المطلب الثالث : نتائج الإصلاحات الجبائية

عرف النظام الجبائي الجزائري عدة تعديلات التي مست مختلف الضرائب بما فيها الضريبة الجزافية الوحيدة والتي سنتطرق بعرض تطور حصيلتها وتحليلها خلال الفترة (2017-2022).


## الفرع الأول : تطور حصيلة الإيرادات من الضريبة الجزافية الوحيدة

الجدول (08) : يبين حصيلة الإيرادات من الضريبة الجزافية الوحيدة المقدمة من طرف المركز الجوارى للضرائب بالبوية

السنوات	المبالغ المحصلة من ضريبة الجزافية الوحيدة ب(دج)	نسبة التحصيل
2017	243.714.999,73 دج	17.42 %
2018	282.877.266,66 دج	20.21 %
2019	254.600.824,92 دج	18.19 %
2020	199.663.766,08 دج	14.27 %
2021	206.019.398,90 دج	14.72 %
2022	212.494.264,70 دج	15.19 %

المصدر: إعداد الطالبين بالاعتماد على المعطيات المحصلة من طرف المركز الجوارى للضرائب بالبوية.

الشكل 04: يبين نسبة التحصيل المحصلة من الضريبة الجزافية



المصدر : إعداد الطالبين بالاعتماد على معلومات الجدول رقم 08.

تحليل:

من خلال ملاحظتنا لإحصائيات الجداول أعلاه نرى أنه في سنة 2017 الى سنة 2018 أي مع بداية تطبيق نظام الضريبة الجزافية الوحيدة التصريحي، نرى ارتفاع نسبي لحصيلة إيرادات الخزينة، و هذا ما يبين أن النظام التصريح لقي قبولا من طرف المكلف بالضريبة لأنها أعطت للمكلف الحرية في التصريح برقم أعماله الحقيقي، ونرى أن هذه النسبة هي الأعلى مقارنة بالسنوات التي تليها، حيث بدأت في الانخفاض بين سنتي ( 2018-2019 ) وذلك راجع لتهرب بعض المكلفين من الضريبة الواجبة عليهم والذي أدى بهم إلى الإنقاص من رقم أعمالهم بالبحث عن تحمل الحد الأدنى من العبء الضريبي دون مراعاة القوانين، مما أثر سلبا على مصداقية التصريحات، بالإضافة إلى ذكر الظاهرة الغير متوقعة التي مست العالم ككل ( جائحة كورونا ) مع نهاية سنة 2019 وبداية سنة 2020 وامتدادها لسنة 2021، حيث قامت الإدارة الجبائية بإعفاء مؤقت أو كلي للغرامات المالية الناتجة عن التأخير في التسديد ( فترة الحجر الصحي ) و بعد استقرار الأوضاع بدأت في الارتفاع نسبيا .

و في الأخير نرى أن المكلف زاد في حدة التهرب من دفع المبلغ الحقيقي للضريبة و اكتفائه بدفع الحد الأدنى للضريبة فقط مهما كانت المداخل التي حققها.


الفرع الثاني : تطور حصيلة إيرادات الإجمالية المركز من مختلف الضرائب

الجدول (09): يبين إجمالي الإيرادات المالية المحصلة من مختلف الضرائب بالمركز الجوي للضرائب (البويرة)

السنوات	إجمالي المبالغ المحصلة بالمركز الجوي البويرة	نسبة التحصيل
2017	5.992.165.923,72	%14.56
2018	7.029.876.128,37	%17.08
2019	6.964.927.243,33	%16.92
2020	6.918.842.807,06	%16.81
2021	7.380.193.776,71	%17.93
2022	6.866.488.831,14	%16.68

المصدر : إحصائيات محصلة من طرف المركز الجوي للضرائب بالبويرة .

الشكل 05:



المصدر : إعداد الطالبين بالاعتماد على المعلومات الموجودة في الجدول أعلاه .

#### التحليل :

نلاحظ من خلال الجدول تباين في نسبة التحصيل الإجمالية للإيرادات المحصلة من مختلف الضرائب بالمركز، حيث في السنوات الأولى التي شهدت مرحلة انتقالية بسبب عمليات الإصلاح التي طرأت على مختلف الضرائب من بينها الضريبة الجرافية الوحيدة و ظهور النظام التصريحي الذي يعطي للمكلف الحرية في التصريح برقم الأعمال أو الدخل السنوي، ارتفعت النسبة إلى 03% ثم انخفضت قليلا إلى 01% بين عامين 2018-2020، ثم عاودت الارتفاع مرة أخرى في سنة 2021 بنسبة 12% ثم سرعان ما عاودت الانخفاض إلى نسبة 16.68% في سنة 2022، و يرجع ذلك لعدة ظروف منها نقص الرقابة على التصاريح المقدمة من طرف المكلفين و الغش الضريبي في عدم الإدلاء برقم الأعمال كاملا وكذلك التعديل و التغيير في مواد القوانين المنتهجة في مجال الجباية فمثلا تغيير سقف رقم الأعمال من 3.000.000 دج إلى 15.000.000 دج ثم إلى 8.000.000 دج إلى غاية يومنا هذا .

#### ملاحظة :

توجه حصيلة الإيرادات الجبائية من مختلف الضرائب

بالنسبة للضريبة الجزافية الوحيدة تقسم :

- ميزانية الدولة 49%.
- غرفة التجارة و الصناعة 0.5%.
- الغرفة الوطنية للصناعة التقليدية 0.01%.
- الغرفة الصناعية التقليدية و المهن 0.24% .
- البلديات 40.25%.
- الولاية 05%.
- الصندوق المشترك للجماعات المحلية 05%.

أما بالنسبة للضريبة على الدخل الإجمالي للعقارات فتنقسم إلى :

- ميزانية الدولة 50%.
- البلدية التي يقع فيها العقار 50%.

### الفرع الثالث : نتائج استحداث المركز الجوارى على أداء المؤسسة الضريبية

إن نشأة المركز الجوارى للضرائب بعد تكملة و التصحيح للأنظمة القديمة ( المفتشيات و القباضة ) قد أثرت على جميع الأطراف المشكلة للنظام، سواء المكلفين أو الأعوان التابعين للنظام الجزائى حتى على خزينة الدولة، ونستخلص هذه النتائج في جانبين الايجابى والسلبى :

الجانب الايجابى :

- عصرنه النظام من خلال استحداث أجهزة الإعلام الآلى ( يوميا ).
- الشروع و البدء في فكرة عملية رقمنة القطاع .
- سهلت على المكلف التنقل الى المركز للتسجيل و بالتالى تجنب طابور الاكتظاظ من خلال التسجيل عبر الانترنت وإرسال الملف في الوقت المحدد .
- التقليل من البيروقراطية في الإدارة الجبائية (الرشوة ...).
- الرقابة الجيدة الذي تسهل للأعوان من خلال توفر المعلومات المكلفين على أجهزة الإعلام الآلى، ومنه التأكد من صحة التصريحات .

- بما أن المكلف هو الذي يقوم بالتصريح أدت إلى التقليل من أعباء تنقل الأعوان إلى مكان أو محل المكلف .

الجانب السلبي :

- الإصلاحات الحديثة لم تقلل من التهرب الضريبي للمكلفين .
- صعوبة التسيير .
- شدة الضغط الضريبي .
- كثرة الملفات الجبائية لعدم عصرة الإدارة الجبائية .
- التقليل من المر دودية نتيجة اللامركزية للإدارة الجبائية و استنفار المكلف .
- إبعاد الإدارة عن المكلف .

### خلاصة الفصل التطبيقي :

تناولنا في هذا الفصل جل الإصلاحات الجبائية ومؤشراتها و مراحل الإصلاح من التشخيص الضريبي إلى مرحلة التطبيق و كذلك دوافع الإصلاح للوصول إلى الأهداف المسطرة، و معايير المتبعة لتقييم الأداء الضريبي .

حيث تطرقنا إلى الإصلاحات في المركز الجوارى للضرائب بالبويرة كحالة ، وأثره في تحسين الأداء فيه من خلال مجموعة الإصلاحات التشريعية و الهيكلية التي مسته وذلك من خلال عدد المكلفين الخاضعين للضريبة في المركز و التي تنعكس نتائجها من خلال تطور حصيلة الإيرادات من مختلف الضرائب خاصة الضريبة الجزافية الوحيدة للمركز، و منه التأثير على الخزينة العمومية للدولة .

وفي الأخير يمكننا القول أن الإصلاح الجبائي الجزائري هو خطوة هامة نحو ترشيد و عقلانية الجبائية إلا انه مزال يحتاج إلى تعديلات من اجل تحسين التحصيل و مكافحة ظاهرة التهرب الضريبي .

خدمة العلم



## الخاتمة العامة:

لقد تم التطرق إلى موضوع الإصلاح الضريبي في الإدارة الجبائية كون أن السياسة الضريبية (الجبائية) احد مكونات السياسة المالية لأي بلد و التي تعتبر احد ضوابط الاقتصاد و مورد من موارده الأساسية التي بموجبها تحصل على إيرادات مالية وبما أن مختلف الأوضاع الاقتصادية و الاجتماعية و السياسية متغيرة باستمرار مما أثرت على الأنظمة الجبائية التي بدورها عجزت عن تحقيق الأهداف المرجوة، وهذا ما يستدعي إصلاحات مستمرة ودائمة .

ورغم الإصلاحات الجبائية التي فعلتها الجزائر إلا ان الإدارة الضريبية لا تزال غير قادرة على تحقيق الأهداف المرجوة وذلك من خلال مختلف الصعوبات و المشاكل التي تواجهها، كعدم استقرار التشريعات الضريبية وكذلك نقص الوعي لدى المكلفين بالضريبة... الخ والنتائج المحققة من الإصلاحات بعيدة تماما على ما كان مسطر لها.

و قد اعتمدت الدولة على تدابير جبائية في قانون المالية لسنة 2023، من أجل تبسيط و توافق الإجراءات الجبائية و تشجيعا للاستثمار و تعبئة الموارد الجبائية ومكافحة الغش الجبائي.

فيما يخص تبسيط وتوافق الإجراءات الجبائية :

- إخضاع الهامش للضريبة الجزافية الوحيدة بدلا من رقم الأعمال للمنتوجات ذات الاستهلاك الواسع المحددة هوامشها و أسعارها من أجل تخفيف العبء الجبائي لتجار التجزئة الذين يعملون بتجارة هاته المواد.
- إعادة دفع الاقتطاعات فصليا بدلا من شهريا لكل من المرتبات و الأجور و المنح و الربوع العمرية في أجل أقصاه(عشرون) 20 يوما من الشهر الموالي للفصل المدني الذي من خلاله تم الاقتطاع عكس المكلفين الخاضعين للضريبة الجزافية الوحيدة.
- إمكانية أصحاب المهن غير التجارية الخاضعين للضريبة الجزافية الوحيدة، إمكانية الخضوع لنظام المبسط للمهن غير تجارية .
- تبسيط معالجة المنازعات الجبائية .

أما في ما يخص تشجيع الاستثمار

- إعفاء دائم لتعاونيات الصيد البحري و تربية المائيات من اجل تشجيع إنشائها .
- تخفيف الإجراءات المنظم لإعادة استثمار المزايا الجبائية الممنوحة في إطار أنظمة دعم الاستثمار.
- مكافحة الغش من خلال توسيع مجال إجراء التحقيق المعمق للوضعية الجبائية الشاملة ليشمل الضريبة على الثروة والضريبة على الدخل .

اختبار الفرضيات :

- الفرضية الأولى صحيحة : الجباية العادية تفرض عليها قوانين من الدولة فقط، أما الجباية البترولية تحكمها قوانين داخلية و قوانين خارج إطار الدولة .

- الفرضية الثانية صحيحة نسبيا : كون ان العالم تعرض للجائحة (كوفيد19 ) بالإضافة إلى قوانين وتشريعات الإصلاحات المتجددة الغير مستقرة مما صعب على الإدارة الجبائية قياس نجاح هذه الإصلاحات .
- الفرضية الثالثة خاطئة: و ذلك لنقص الرقابة الجبائية عن التصريحات المقدمة من طرف المكلفين نتيجة إعطائهم الحرية المطلقة في التصريح بمداحيلهم الحقيقية .

#### النتائج :

من خلال دراستنا توصلنا الى النتائج التالية :

- النظام الجبائي الجزائري يتميز بالتعقيد و كثرة التعديلات .
- إحداث ضرائب جديدة نتيجة الإصلاحات لزيادة التحصيل .
- النظام الجزائري لا يزال بعيدا عن الأنظمة الجبائية للدول المتقدمة .
- عدم استقرار القوانين والتشريعات الجبائية، وسع من الثغرات القانونية استغلها المكلف بالضريبة .
- ضعف في آلية تطبيق (تنفيذ) القوانين .

#### الاقتراحات :

- تأهيل و إعادة تكوين العمال و الموظفين الإدارة الجبائية بما يضمن نجاح هذا الإصلاح، لأن العنصر البشري تطبيق، فعاليته من فعالية الإدارة
- إشراك (العمال و الإداريون ) في إعداد مشروع الإصلاح الضريبي .
- التقييم المستمر للأداء الإصلاح و العمل على تفعيله .
- محاولة تحقيق استقرار لنظام الضريبي لتقليل أو محاولة التحكم في استغلال المكلفين لثغرات القانونية الموجودة في النصوص الضريبية .
- تحسين طرق وآليات التحصيل .

#### الآفاق:

نطمح الى إحداث نظام معلوماتي للإدارة الجبائية من اجل تسهيل و تبسيط و تحسين الخدمات المقدمة ليصرح المكلف بالتزاماته من خلاله بأقل تكلفة وأسرع وقت، من جهة ومن جهة أخرى على الإدارة الجبائية مضاعفة الرقابة الجبائية من اجل منع التهرب و الغش الضريبي و في نهاية بحثنا ( أثر الإصلاحات الجبائية ) نطمح للدراسات اللاحقة الموضوع التالي :

رقمنة الإدارة الجبائية كآلية ناجعة في تحسين التحصيل الضريبي .

قائمة المراجع

قائمة المراجع

الكتب:

الأطروحات:

1. بن أعمارة منصور، الضرائب على الدخل الإجمالي **IRG**، دار هومة للطباعة و النشر و التوزيع - الجزائر 2010.
2. حميد بوزيدة، جباية المؤسسة، الديوان الوطني الجامعي، الجزائر، 2003.
3. رضا خلاصي، شذرات المالية العامة، دار هومة للطباعة و النشر و التوزيع - الجزائر 2016.
4. سعيد عبد العزيز عثمان، النظام الضريبي و أهداف المجتمع، الدار الجامعية، مصر، 2011.
5. سوزي علي ناشد، الوجيز في المالية العامة، الدار الجامعية للنشر و التوزيع، مصر، 2000 .
6. طارق عبد العال حماد، الضرائب على الدخل، الدار الجامعية، مصر، 2007.
7. عبد المجيد قدي، دراسات في علم الضرائب، دار جرير للنشر و التوزيع، الأردن، 2011.
8. عبد الناصر نور، نائل حسن عدس، الضرائب و محاسبتها، دار الميسرة للنشر و التوزيع و الطباعة، الأردن 2003.
9. علي زغدود، المالية العامة، ديوان المطبوعات الجامعية، طبعة رابعة، الجزائر، 2011.
10. محمد طاقة، هدى العزاوي"، اقتصاديات المالية العامة، كلية العلوم الاقتصادية، دار الميسرة للنشر و الطباعة و التوزيع، الأردن، 2007.
11. محمد عباس محززي، اقتصاديات الحماية و الضرائب، ط4، دار هومة، الجزائر، 2018، ص147.
12. مرسي السيد الحجازي، النظم الضريبية بين النظرية و التطبيق، الدار الجامعية، مصر، 1998.
13. ناصر مراد، فعالية النظام الضريبي بين النظرية و التطبيق، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر 2011.
14. يونس احمد بطريق، اقتصاديات المالية العامة، الدار الجامعية، مصر، 1985.
15. يونس بطريق أحمد، مقدمة في النظم الضريبية، المكتب المصري الحديث، للطباعة و النشر، الإسكندرية، 1972.
1. قحاتي عبد الحميد، دور الجباية البرولية في التوازن الاقتصادي، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه، الطور الثالث في العلوم الاقتصادية تخصص مالية و بنوك، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي الجزائر، 2016/2017 .
2. جناف عبد الرزاق، أثر الإصلاحات الجبائية على المؤسسات المتوسطة، الصغيرة و المصغرة و سبل دعمها و ترقيتها، دراسة حالة الجزائر، رسالة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية، فرع الاقتصاد القياسي، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير، جامعة الجزائر.
3. مبروكة حجار، تقويم دور السياسة الجبائية في دعم القطاع الخاص في الجزائر خلال الفترة .
4. منصور شريفة، دور الضريبة في تحقيق استقرار السياسة المالية، مذكرة للحصول على شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية تخصص اقتصاد دولي، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير، جامعة 2 وهران 2014/1999، لنيل شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير فرحات عباس سطيف1، الجزائر، 2015/2016.

## رسائل الماجستير:

1. بساس سارة، دور الجباية البترولية في تمويل ميزانية العامة للدولة، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، تخصص دراسات محاسبية و جبائية، قسم علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الأغواط، الجزائر 2014/2015.
2. بوجراة سهيلة، الجباية والنمو الاقتصادي، دراسة قياسية (حالة الجزائر)، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد قياسي كلية علوم اقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر.
3. رجاشة عبد الحميد، تقييم الإصلاح الجبائي، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير، تخصص تسيير المؤسسات، قسم علوم اقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف - 2018/2019.
4. سليمان عتير، دور الرقابة الجبائية في تحسين جودة المعلومات المحاسبية، دراسة حالة مديرية الضرائب لولاية الوادي مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات الماجستير في التسيير، تخصص محاسبة، كلية علوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة بسكرة، الجزائر 2011/2012.
5. سميرة بوعكاز، مساهمة فعالية التدقيق الجبائي في الحد من التهرب الضريبي، دراسة حالة مديرية الضرائب مصلحة الأبحاث و المراجعات بسكرة، رسالة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، الطور الثالث في العلوم التجارية، تخصص محاسبة، كلية علوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد الخيضر، بسكرة 2014/2015.
6. شريف محمد، السياسة الجبائية و دورها في تحقيق التوازن الاقتصادي، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية تخصص تسيير المالية العامة، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير وعلوم التجارية، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر 2009/2010.
7. عفيف عبد الحميد، فعالية السياسة الضريبية في تحقيق التنمية المستدامة، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات الماجستير في إطار مدرسة الدكتوراه، سطيف، الجزائر، 2013/2014.
8. عزازي إسماعيل، دور النظام الضريبي في معالجة الاختلالات الاقتصادية مع دراسة حالة النظام الضريبي الجزائري خلال الفترة ( 200 - 2007 )، مذكرة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص التحليل الاقتصادي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، الجزائر 2008-2009.
9. مداني جميلة، أهمية الضرائب المحلية في تمويل الجماعات المحلية في الجزائر، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، فرع التخطيط، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2001/2002.
10. قطاف نبيل، دور الضرائب و الرسوم في تمويل البلديات، دراسة ميدانية لبلدية بسكرة الفترة 2000-2006، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود وتمويل، قسم علوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، 2007/2008.

11. نابتي رحمة، النظام الضريبي في الفكر المالي المعاصر والفكر المالي الإسلامي، دراسة مقارنة، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماجستير في علوم التسيير، تخصص إدارة مالية، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية وعلوم التسيير، جامعة قسنطينة - 2 - الجزائر، 2014/2013.

#### المجلات:

1. شاوي صبيحة، الإصلاح الضريبي في الجزائر و آثاره على العبئة الجبائية العادية، المجلة الجزائرية للمالية العامة، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير والتجارية، جامعة تلمسان، الجزائر، العدد السادس، ديسمبر 2016.
2. ششوي حسني، عبان شهرزاد، أثر الجبائية العادية على النمو الاقتصادي في الجزائر، مجلة دراسات جبائية، المجلد 9/ العدد، الجزائر2، ( 2020 ).
3. المديرية العامة للضرائب، الضريبة الجزائرية الوحيدة تبسيط معتبر للإجراءات، رسالة المديرية العامة للضرائب، عدد84، سنة 2017.

#### الملتقيات :

1. شلالى عبد القادر، عمارة منال، محمد هني، اثر الإصلاحات الضريبية على النظام الجبائي الجزائري، الملتقى الوطني حول مساهمة النظام الجبائي الجزائري في تنويع الاقتصاد الوطني خارج المحروقات، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بالاشتراك مع جمعية التسويق فرع البويرة، البويرة يومي 18 - 19 أفريل 2018.

#### القوانين:

1. الجزائر الأمانة العامة للحكومة، المطبعة الرئيسية، نوع القانون (مرسوم تنفيذي ) اتفاقيات دولة، قوانين ومراسيم، قرارات، منشور، إعلانات و بلاغات، مضمونة تنظيم المصالح الخارجية للإدارة الجبائية و صلاحيتها، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 59، المؤرخ في أول رمضان 1427، الموافق ل24 سبتمبر 2006، المواد 27/26.
2. وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، قانون الإجراءات الجبائية 2021، 2022 .
3. وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة 2021، 2022، 2023 .
4. gov.dz/ar/formulaires-ar .

ملاحق

ملاحق

الملحق رقم 01 :

الضرائب و الرسوم المحصلة فورا أو عن طريق الاقتطاع من المصدر (تصريح بالوجود) G N° 50

المديرية العامة للضرائب  
DIRECTION GENERALE DES IMPOTS

مديرية .....  
DIRECTION

مقتدى الضرائب لـ .....  
INSPECTION DES IMPOTS DE

قاعدة الضرائب لـ .....  
RECETTE DES IMPOTS DE

بلدية .....  
COMMUNE DE

NIS: | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | |

NIF: | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | |

Article d'imposition: | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | | |

200 ..... الشهر  
200 ..... الفصل  
Mois de ..... 200  
..... Trimestre 200

للتذكير إجباريا  
A RAPPELER  
OBLIGATOIREMENT

الضرائب و الرسوم المحصلة فورا أو عن طريق الاقتطاع من المصدر  
تصريح يقوم مقام حفظه إشعار بالتسديد  
**IMPOTS ET TAXES PERÇUS AU COMPTANT OU PAR VOIE DE  
RETENUE A LA SOURCE**  
DECLARATION TENANT LIEU DE BORDEREAU – AVIS DE VERSEMENT

المسند (ة): .....  
(الاسم - القب - اسم الشركة) (nom et prénom – raison sociale)

النشاط أو المهنة: .....  
Activité / Profession :

العنوان: .....  
Adresse :

**IMPORTANT !**

هذا التصريح يجب أن يتم إلى قبضة  
الضرائب خلال العشرين يوم الأولى من  
الشهر.

La présente déclaration doit  
être déposée à la recette des  
impôts dans les **VINGT**  
**PREMIERS JOURS DU MOIS.**

رمز النشاط  
CODE ACTIVITE  
| | | |

Série G n° 50

**الرسم على النشاط المهني بمعدل 2%** Taxe sur l'activité professionnelle au taux de 2%

Code	Opérations imposables المعاملات الخاضعة للضريبة	رقم الأعمال Chiffre d'affaires	رقم الأعمال Chiffre d'affaires imposable Recettes professionnelles imposables	Montant à payer (en DA)
C 1 A 11	Affaires bénéficiant d'une réfaction de 50%		0,00	0,00
C 1 A 12	Affaires bénéficiant d'une réfaction de 30%		0,00	0,00
C 1 A 13	Affaires sans réfaction		0,00	0,00
C 1 A 14	Affaires exonérées		0,00	0,00
C 1 A 20	Recettes professionnelles (Professions libérales)		0,00	0,00
1	Préciser autres taux de réfaction le cas échéant	<b>TOTAL</b>	0,00	0,00

**التسبيقات على الحساب للضريبة على أرباح الشركات** Acomptes IBS

Code	Acomptes IBS	Détermination des acomptes provisionnels	Montant à payer (en DA)
E 1 M 10	1er Acompte provisionnel		
2	<b>TOTAL</b>		

**الضريبة على الدخل الإجمالي على الأجر والإقطاعات الأخرى من المصدر لـ ض.د.إ. / ض.أ.ش.** IRG salaires et autres retenues à la source IRG / IBS

Code	Catégories de revenus soumis à une retenue à la source IRG ou IBS	Revenus nets imposables	Taux	Montant à payer (en DA)
E 1 L 20	IRG/ Traitements salaires, pensions et rentes viagères		Barème	
E 1 L 30	IRG/ Revenus des créances, dépôts et cautionnements		10%	0,00
E 1 L 40	IRG/ Bénéfices distribués par les sociétés de capitaux, libératoire		15%	0,00
E 1 L 60	IRG/ Revenus des bons de caisse anonymes		50%	0,00
E 1 L 80	IRG/ Autres retenues à la source		%	0,00
E 1 M 30	IBS/ Revenus des entreprises étrangères non installées en Algérie (prestations de services) (1)		24%	0,00
E 1 M 40	IBS/ Autres retenues à la source		%	0,00
3	(1) Joindre relevé détaillé des retenues à la source par entreprise.	<b>TOTAL</b>	0,00	0,00



## الضريبة على الدخل الإجمالي سلسلة ج رقم 01

سلسلة ج رقم 01

## الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

MINISTERE DES FINANCES  
Direction Générale des Impôts  
DIW de .....  
Structure .....

وزارة المالية  
المديرية العامة للضرائب  
مديرية الضرائب لولاية.....  
مصلحة.....

..... : رقم التعريف الجبائي  
..... : رقم المادة  
..... : رقم التعريف الوطني

الضريبة على الدخل الإجمالي  
سنة...20  
التصريح بالمداخيل لسنة...20  
(المادة 99 من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة)

تصريح يكتب في أجل أقصاه الثلاثون (30) من شهر أبريل من كل سنة، لدى المركز الجوارى للضرائب أو مفتشية الضرائب التابع لها موطن تكليف المكلف بالضريبة

## I- تعريف المكلف بالضريبة

- الاسم و اللقب (\*):.....  
- تاريخ و مكان الميلاد :.....  
- المهنة:.....  
- عنوان الإقامة الرئيسية.....  
إلى 01 جانفي...20.....  
بلدية:..... ولاية:.....  
العنوان القديم في حالة تغيير الإقامة قبل 01 جانفي للسنة :.....  
بلدية:..... ولاية:.....  
رقم الحساب:الخزينة..... بنكي.....  
الهاتف :..... الفاكس :..... البريد الإلكتروني :.....

(\*) للمتزوجات، تسجيل اللقب قبل الزواج.

## II- الوضع العائلي (إلى 01 جانفي للسنة الضريبية)

أعزب  متزوج  أرملة  مطلق  ( شطب الخانة المناسبة )  
- اسم و لقب الزوج/ الزوجة :.....  
( للزوجة تسجيل اللقب قبل الزواج )  
- تاريخ و مكان ميلاد الزوج/ الزوجة:.....  
- رقم التعريف الجبائي للزوج/الزوجة :.....  
- رقم التعريف الوطني :.....  
- عدد الأولاد في الكفالة :.....

## III- طلب نظام فرض الضريبة المشتركة ( المادة 06 من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة ) :

أنا الممضي أسفله.....  
و كذلك زوجي/ زوجتي و أولادي في كفالتي المولودين.....  
نطلب نظام فرض الضريبة المشتركة لحساب الضريبة على الدخل الإجمالي لسنة...20

ب .....في.....

إمضاء المعنيين

ملاحظة: يستفيد الزوجان اللذان يختاران نظام فرض الضريبة المشتركة من تخفيض بنسبة 10% يطبق على دخلهما الإجمالي الخاضع للضريبة (المادة 6-3 من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة)

الضريبة الجزائرية الوحيدة S G 50 Ter

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية REPUBLICUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE		Série G 50 ter
<p>MINISTRE DES FINANCES DIRECTION GENERALE DES IMPOTS DIRECTION DES IMPOTS DE WILAYA DE.....</p> <p>SERVICE:..... RECETTE : ..... COMMUNE: ..... ANNEE : .....</p>	<p>وزارة المالية المديرية العامة للضرائب مديرية الضرائب لولاية</p> <p>مصلحة:..... قباضة:..... بلدية:..... السنة:.....</p>	<p>الضريبة الجزائرية الوحيدة IMPOT FORFAITAIRE UNIQUE</p> <p>إشعار بالدفء Avis de versement de l'IRG Salaires</p>
<p>رقم التعريف الجبتي Numéro d'Identification Fiscale (NIF)</p> <p>.....</p> <p>N° d'article ..... رقم العادة .....</p> <p>Code activité ..... رمز المهنة .....</p>	<p>الاسم و اللقب - اسم الشركة:..... التشاطر:..... العنوان:.....</p> <p>Nom et Prénom - Raison sociale : ..... Activité : ..... Adresse : .....</p>	

الثلثي TRIMESTRE	قيمة الأجر والإتاوات الخاضعة للضريبة Montant des salaires et rémunérations imposables	معدل الضريبة Taux d'imposition	على الأجر قيمة الضريبة MONTANT IRG/Salaires	فترة التسديد Délais de versement des retenues IRG/Salaires
الثلثي الأول (جانفي، فيفري، مارس) 1 <sup>er</sup> trimestre (janvier, février, mars)		السلم الضريبي (ض د أ) Barème IRG		آخر أجل 20 أبريل Au plus tard le 20 Avril
الثلثي الثاني (أفريل، ماي، جوان) 2 <sup>ème</sup> trimestre (avril, mai, juin)		السلم الضريبي (ض د أ) Barème IRG		آخر أجل 20 جويلية Au plus tard le 20 Juillet
الثلثي الثالث (جويلية، أوت، سبتمبر) 3 <sup>ème</sup> trimestre (juillet, août, septembre)		السلم الضريبي (ض د أ) Barème IRG		آخر أجل 20 أكتوبر Au plus tard le 20 Octobre
الثلثي الرابع (أكتوبر، نوفمبر، ديسمبر) 4 <sup>ème</sup> trimestre (octobre, novembre, décembre)		السلم الضريبي (ض د أ) Barème IRG		آخر أجل 20 جانفي للسنة (ن+1) Au plus tard le 20 Janvier année (N+1)

<p>وصل رقم ..... Date..... ختم و إمضاء القابض Cachet et signature du RECEVEUR</p>	<p>ب ..... في ..... A ....., le ..... ختم و إمضاء المكلف بالضريبة Cachet et signature du Contribuable</p>
---	---

## تصريح الأرباح غير تجارية 13 N° S G

سلسلة ج رقم 13

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية  
REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIREMINISTERE DES FINANCES  
Direction Générale des Impôts  
DIW de .....  
Structure .....وزارة المالية  
المديرية العامة للضرائب  
مديرية الضرائب لولاية.....  
مصلحة.....

- رقم التعريف الجبائي : 111111 1111111111111111

- رقم المادة : 111111111111

- رقم التعريف الوطني : 11111111111111111111

الضريبة على الدخل الإجمالي  
تصريح أرباح المهن غير التجارية  
(النظام المبسط للمهن غير التجارية)  
سنة الاكتماب 20...  
نتيجة سنة 20...  
(المادة 31 مكرمن قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة)

تصريح يكتب في أجل أقصاه الثلاثون (30) من شهر أفريل من كل سنة، لدى مركز الضرائب أو مفتشية الضرائب التابع لها مكان ممارسة مهنة المكلف بالضريبة

## I - معلومات متعلقة بالمكلف بالضريبة

## 1. تعيين المكلف بالضريبة

.....	- الاسم و اللقب أو التسمية : .....		
.....	- تاريخ الميلاد : .....		
.....	- الهاتف : .....		
.....	رقم الحساب : بنكي .....		
.....	رقم الحساب : بنكي .....		
.....	- طبيعة المهنة : .....		
.....	- مكان ممارسة المهنة : .....		
.....	- تاريخ بداية المهنة : .....		
.....	- مهنة معفاة : .....		
ANADE (Ex-ANSEJ) <input type="checkbox"/>	CNAC <input type="checkbox"/>	ANGEM <input type="checkbox"/>	Autres exonérations <input type="checkbox"/>
و.و.د.م.	ص.و.د.م.	و.و.د.م.	إعفاءات أخرى
.....	- مقر المؤسسات الثانوية ( في حالة تعدد المؤسسات) : .....		
.....	- عنوان الإقامة إلى 1 جانفي : .....		
.....	بلدية: .....		
.....	ولاية: .....		
.....	- العنوان القديم في حالة تغيير الإقامة قبل 1 جانفي لسنة الاكتماب: .....		
.....	بلدية: .....		
.....	ولاية: .....		
.....	- اللقب، الاسم و عنوان المحاسب : .....		
.....	- رقم التعريف الجبائي للمحاسب : 111111 1111111111111111		

## 2. بالنسبة للشركات المدنية المهنية، يرجى ملء الإطار التالي :

أسماء و ألقاب الأعضاء :	نسبة الأرباح (%) :	مقر موطن التكلفة <sup>(1)</sup> :	رقم التعريف الجبائي :
.....	.....	.....	111111 1111111111111111
.....	.....	.....	111111 1111111111111111
.....	.....	.....	111111 1111111111111111

\* في حالة تغيير مكان الإقامة قبل الفاتح من جانفي للسنة، يتوجب ذكر العنوان القديم.

## تصريح بالضريبة على الدخل الإجمالي سلسلة رقم 51 G N°

سلسلة ج رقم 51

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية  
REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIREMINISTERE DES FINANCES  
Direction Générale des Impôts  
DIW de .....  
Structure .....وزارة المالية  
المديرية العامة للضرائب  
مديرية الضرائب لولاية.....  
مصلحة.....

## الضريبة على الدخل الإجمالي

المداخل الناتجة عن إيجار، ذات طابع مدني، لعقارات مبنية أو غير مبنية  
(المادة 42 و 104 من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة)

تصريح يقوم مقام حافظة اشعار بالدفع، يكتب في اجل أقصاه اليوم العشرون ( 20 ) من الشهر الذي يلي تحصيل الإيجار لدى قباضة الضرائب التابع لها مكان تواجد العقار المؤجر

## I - معلومات متعلقة بالمؤجر و المستأجر

## 1- تعيين المؤجر:

- الاسم، اللقب: .....  
- العنوان: .....  
بلدية: ..... ، ولاية: ..... ، الرمز البريدي: .....  
رقم التعريف الجبائي (4): .....  
رقم التعريف الوطني: .....

## 2. تعيين المستأجر:

- الاسم، اللقب او اسم المؤسسة: .....  
- العنوان: .....  
بلدية: ..... ، ولاية: ..... ، الرمز البريدي: .....  
رقم التعريف الجبائي(1): .....  
رقم التعريف الوطني: .....

## II- معلومات متعلقة بالعقار المستأجر

- طبيعة العقار المستأجر(2): .....  
- عنوان او موقع العقار: .....  
بلدية: ..... ، ولاية: ..... ، الرمز البريدي: .....  
رقم المادة للعقار المستأجر: .....  
- استعمال العقار المستأجر(3): .....  
□ سكني □ مهني او تجاري □ فلاحي  
- فترة العقد: من ..... إلى .....  
- وتيرة دفع الإيجار (4): .....

## III- مبلغ الضريبة المستحقة

□ مبلغ الإيجارات السنوية الإجمالية أقل أو يساوي 1.800.000 دج (املأ الخانات المناسبة في الجدول الموالي)			
المبلغ المستحق	المعدل	مبلغ الإيجارات الخامة	التعيين
.....	7%	.....	- المداخل الناتجة عن إيجار العقارات المبنية: - المداخل المتأتية من إيجار ذات طابع سكني
.....	15%	.....	- المداخل المتأتية من إيجار عقار ذات استعمال تجاري او مهني غير مزود بالأثاث او المعدات و كذا تلك المتأتية من الإيجار لفائدة الشركات
.....	15%	.....	- المداخل الناتجة عن إيجار العقارات غير المبنية:
.....	10%	.....	- المداخل المتأتية من إيجار العقارات غير المبنية ذات استعمال غير فلاحي
.....		.....	- المداخل المتأتية من إيجار اراضي ذات استعمال فلاحي
.....		.....	المبلغ الإجمالي :

(1) المتكفون بالضريبة الذين لديهم رقم تعريف جبائي، ملزمون بملء هذا الاطار.  
(2) تحديد طبيعة العقار (ممتلكات غير مبنية، سكنات ذات استعمال فردي، سكنات ذات استعمال جماعي، ...).  
(3) ضع علامة في الخانة المتعلقة باستعمال العقار المؤجر.  
(4) تحديد وتيرة دفع الاجور (شهر، فصل، سنة، ...).

الملحق رقم 06:

فوائض القيمة عن التنازل بمقابل عن العقارات المبنية وغير المبنية والحقوق العينية العقارية سلسلة رقم 17GN

سلسلة ج رقم 17

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية  
REPUBLICUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

MINISTERE DES FINANCES  
Direction Générale des Impôts  
DIW de .....  
Recette des Impôts de .....

وزارة المالية  
المديرية العامة للضرائب  
مديرية الضرائب لولاية .....  
قياسة الضرائب ل.....

الضريبة على الدخل الاجمالي  
فوائض القيمة الناتجة عن التنازل بمقابل عن العقارات المبنية وغير المبنية والحقوق العينية العقارية  
(المادة 80-1 من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة)

تصريح يقوم مقام حافظة اشعار بالدفع، يكتب لدى قياضة الضرائب التي يتواجد فيه العقار، خلال مدة لا تتجاوز ثلاثين (30) يوما، ابتداء من تاريخ استصدار عقد البيع.

I - معلومات متعلقة بالتنازل والمشتري / المشتريين

1. تعيين المتنازل(1):

- الاسم، اللقب: .....  
- العنوان: .....  
- بلدية: ..... ، ولاية: ..... ، الرمز البريدي: .....  
- رقم التعريف الجبائي (2): .....  
- رقم التعريف الوطني: .....

2. تعيين المشتري / المشتريين:

- الاسم، اللقب او اسم المؤسسة: .....  
- العنوان: .....  
- الاسم، اللقب او اسم المؤسسة: .....  
- العنوان: .....  
- الاسم، اللقب او اسم المؤسسة: .....  
- العنوان: .....

II- تعيين العقار او الحقوق العينية المتنازل عنها

- طبيعة العقار المتنازل عنه (3): ..... ، التكوين الكلي (مبنى أو غير مبنى) (4): .....  
- طبيعة الحقوق العينية المتنازل عنه: .....  
- عنوان او موقع العقار: ..... ، ولاية: ..... ، الرقم البريدي: .....  
- طبيعة العملية المنجزة (5): .....  
- أصل العقار (6): .....  
- تاريخ الامتلاك أو الإنشاء: .....  
- تاريخ استصدار العقد: .....  
- طبيعة العقد (7): .....

(1) اذا كان المتنازل غير موطن بالجزائر ، فان تصفية ودفع الضريبة يمكن ان يقوم بهما وكيله الموهل قانونا.  
(2) المكلفون بالضريبة الذين لديهم رقم تعريف جبائي، ملزمون بملء هذا الإطار.  
(3) تحديد طبيعة العقار (ممتلكات غير مبنية، سكنات ذات استعمال فردي، سكنات ذات استعمال جماعي، ...).  
(4) تحديد المساحة الكلية، المساحة غير المبنية، المبنية وعدد المستويات في حالة ما اذا كان السكن ذات استعمال فردي.  
(5) تحديد ما اذا كانت العملية ناتجة عن هبة أو تنازل بمقابل، في حالة ما اذا كانت هبة، يجب تحديد درجة القرابة.  
(6) تحديد ما اذا كان اصل العقار تركه، هبة او شراء.  
(7) تحديد طبيعة العقد (عقد اداري، عقد ملكية، ...).

تصريح المداخيل الفلاحية 15 N° S G

ADMINISTRATION  
DES IMPOTS

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

Série G N°15

WILAYA DE  
.....

Numéro d'identification fiscale

--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--

COMMUNE DE  
.....

Indiquer ci-contre la lettre et le numéro  
d'article de votre imposition établie  
au titre de l'année précédente

--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--

DECLARATION DES REVENUS AGRICOLES

Déclaration à faire parvenir  
au plus tard, le 30 Avril à l'inspecteur  
des impôts du lieu de l'exploitation  
agricole ou de l'exercice de l'activité  
d'élevage.

IMPOT SUR LE REVENU GLOBAL

ANNEE 20  
(Résultats de l'année 20.....)

Timbre à Date  
de l'inspecteur des impôts

Nom et prénom de l'exploitant ou de l'éleveur, ou de désignation de l'exploitation.....

Date et lieu de naissance : .....

Lieu de l'exploitation agricole ou de l'exercice de l'activité d'élevage : .....

Adresse du domicile du déclarant, des associés de personnes, ou des membres des exploitations agricoles collectives  
(E.A.C) et numéro d'identification fiscale

Nom et prénom	Part dans l'exploitation	Adresses (1)	Numéro d'identification fiscale																				
			<table border="1"><tr><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td></tr></table>																				
			<table border="1"><tr><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td></tr></table>																				
			<table border="1"><tr><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td></tr></table>																				
			<table border="1"><tr><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td></tr></table>																				
			<table border="1"><tr><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td></tr></table>																				
			<table border="1"><tr><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td></tr></table>																				
			<table border="1"><tr><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td></tr></table>																				
			<table border="1"><tr><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td></tr></table>																				
			<table border="1"><tr><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td></tr></table>																				
			<table border="1"><tr><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td></tr></table>																				
			<table border="1"><tr><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td></tr></table>																				

(1) En cas de changement d'adresse en cours d'année, mentionner également l'ancienne adresse.

التصريح التقديري برقم الأعمال أو الإيرادات المهنية في الضريبة الجزائرية الوحيدة S G N° 12

**الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية**  
**REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE**

Série G N°12

**DIRECTION GENERALE DES IMPOTS**  
**DIRECTION DES IMPOTS DE LA WILAYA DE**

المديرية العامة للضرائب  
مديرية الضرائب لولاية

**CPI/Inspection des Impôts de :** ..... مركز الضرائب الجوارى / مقتشية الضرائب ل:

**Recette des Impôts de** ..... قباضة الضرائب ل:

**Commune de** ..... بلدية :

- نظام الضريبة الجزائرية الوحيدة -  
التصريح التقديري برقم الأعمال أو الإيرادات المهنية لسنة : .....  
- REGIME DE L'IMPOT FORFAITAIRE UNIQUE (IFU) -  
DECLARATION PREVISIONNELLE DU CHIFFRE D'AFFAIRES OU DES RECETTES PROFESSIONNELLES DE L'ANNEE .....

تكتب لدى قباضة الضرائب في أجل أقصاه 30 جوان للسنة 20.....  
A souscrire auprès de la recette des impôts au plus tard le 30 juin de l'année 20.....

**I - IDENTIFICATION DU CONTRIBUABLE** **I - معلومات خاصة بالمكلف بالضريبة**

- Nom, Prénoms/ Raison sociale : ..... - الإسم و اللقب/ إسم المؤسسة:

- Activité (s) exercée (s) : ..... - النشاط او النشاطات الممارسة :

- Date du début d'activité : ..... - تاريخ بداية النشاط :

- Activité exonérée : ..... - نشاط معفى :

ANAE (Ex-ANSEJ)  CNAC  ANGEM  Exonération des activités artisanales  Autres exonérations

و.و.د.ت.م ص.و.ت.اب و.و.ت.ق.م إعفاء الأنشطة الحرفية إعفاءات أخرى

- Adresse du lieu d'exercice de l'activité : ..... - عنوان ممارسة النشاط :

- Adresse du domicile du contribuable : ..... - عنوان إقامة المكلف بالضريبة:

- Numéro d'Identification Fiscale (NIF) : ..... - رقم التعريف الجبائي :

- Numéro d'article d'imposition : ..... - رقم المادة :

**II - CHIFFRE D'AFFAIRES/RECETTES PROFESSIONNELLES PREVISIONNELS EN (DA)** **II - رقم الأعمال/ الإيرادات المهنية التقديرية ب (دج)**

طبيعة النشاط Nature de l'activité	معدل الضريبة Taux de l'IFU	رقم الأعمال/ الإيرادات المهنية التقديرية Chiffre d'affaires/Recettes professionnelles prévisionnelles			الضريبة الجزائرية الوحيدة المستحقة IFU dû
		الإجمالي Global	خاضع Imposable	معفى Exonéré	
نشاطات الإنتاج أو بيع السلع Activités de production ou de vente de marchandises	5%				
خدمات أو نشاطات أخرى Prestations de services ou autres activités	12%				
المجموع Total					

المكلفون بالضريبة الخاضعون لنظام الضريبة الجزائرية الوحيدة حسب هامش الربح (1)  
Contribuables relevant du régime de l'IFU suivant la marge bénéficiaire (1)

**III - MARGE BENEFICIAIRE EN DA** **III - هامش الربح ب (دج)**

طبيعة النشاط Nature de l'activité	معدل الضريبة Taux de l'IFU	رقم الأعمال التقديري Chiffre d'affaires prévisionnel			مبلغ هامش الربح التقديري الخاضع للضريبة Montant de la marge bénéficiaire prévisionnelle imposable	الضريبة الجزائرية الوحيدة المستحقة IFU dû
		الإجمالي Global	خاضع Imposable	معفى Exonéré		
نشاطات الإنتاج أو بيع السلع Activités de production ou de vente de marchandises	5%					

أشهد بصحة المعلومات الواردة في هذا التصريح.  
J'atteste de l'exactitude des renseignements portés sur la présente déclaration.

ختم و إمضاء المكلف بالضريبة :  
Cachet et signature du contribuable :

ب..... في.....  
A....., le.....

(1) إطار مخصص للمكلفين بالضريبة الذين يمارسون، بصفة حصرية، نشاطات بيع منتجات ذات هامش ربح محدد، يقل عن معدل الضريبة الجزائرية الوحيدة.

(1) Cadre réservé aux contribuables commercialisant exclusivement des produits dont la marge bénéficiaire réglementée est inférieure au taux de l'IFU.

التصريح النهائي برقم الأعمال أو الإيرادات المهنية SGN ° 12 Bis

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE		Série G N°12 Bis
DIRECTION GENERALE DES IMPOTS DIRECTION DES IMPOTS DE LA WILAYA DE .....		المديرية العامة للضرائب مديرية الضرائب لولاية .....
CPI/Inspection des Impôts de : .....		مركز الضرائب الجوّاري / مقتضية الضرائب ل: .....
Recette des Impôts de .....		قباضة الضرائب ل: .....
Commune de .....		بلدية : .....
- نظام الضريبة الجزائرية الوحيدة - التصريح النهائي برقم الأعمال أو الإيرادات المهنية لسنة: .....		
- Régime de l'Impôt Forfaitaire Unique (IFU) - DECLARATION DEFINITIVE DU CHIFFRE D'AFFAIRES OU DES RECETTES PROFESSIONNELLES DE L'ANNEE : ..... الفترة من: ..... إلى: ..... Période du ..... au .....		
تكتب لدى قباضة الضرائب في أجل أقصاه 20 جانفي للسنة س+1 A souscrire auprès de la recette des impôts au plus tard le 20 janvier de l'année N+1		
I - IDENTIFICATION DU CONTRIBUABLE		I - معلومات خاصة بالمكلف بالضريبة
- Nom, Prénoms/ Raison sociale : .....		- الإسم و اللقب/ إسم المؤسسة: .....
- Activité (s) exercée (s) : .....		- النشاط أو النشاطات الممارسة: .....
- Date du début d'activité : .....		- تاريخ بداية النشاط : .....
- Activité exonérée : .....		- نشاط معفى: .....
ANADE (Ex-ANSEJ) <input type="checkbox"/>		Exonération des activités artisanales <input type="checkbox"/>
CNAC <input type="checkbox"/>		Autres exonérations <input type="checkbox"/>
ANGEM <input type="checkbox"/>		إعفاءات أخرى
- Adresse du lieu d'exercice de l'activité : .....		- عنوان ممارسة النشاط: .....
- Adresse du domicile du contribuable : .....		- عنوان إقامة المكلف بالضريبة: .....
- Numéro d'Identification Fiscale (NIF) : .....		- رقم التعريف الجبائي : .....
- Numéro d'article d'imposition : .....		- رقم المادة: .....
- Numéro de téléphone : .....		- رقم الهاتف : .....
II- VOLET RESERVE AUX SALAIRES		II - إطار مخصص للأجور
- Nombre de salariés : .....		- عدد المستخدمين : .....
- Montant global brut des salaires versés * : .....		- المبلغ الكلي الخام للأجور المدفوعة * : .....
- Montant des charges sociales versées * : .....		- مبلغ الأعباء الإجتماعية المدفوعة * : .....
- Montant annuel de l'IRG acquitté * : .....		- المبلغ السنوي للضريبة على الدخل الإجمالي المسدد * : .....
(*) Ces informations concernent l'année N		(*) هذه المعلومات تتعلق بالسنة ن
Si vous êtes un nouveau contribuable, cocher la case suivante <input type="checkbox"/> إذا كنت مكلف بالضريبة جديد، ضع علامة في الخانة الموالية		



## الملحق رقم 10:

## S G N ° 12 Ter التصريح النهائي برقم الأعمال أو الإيرادات المهنية بالنسبة للمكلفين الجدد

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE		Série G N°12 Ter
DIRECTION GENERALE DES IMPOTS DIRECTION DES IMPOTS DE LA WILAYA DE : .....		المديرية العامة للضرائب مديرية الضرائب لولاية
CPI DE : .....		مركز الضرائب الجوازي : .....
INSPECTION DES IMPOTS : .....		مفتشية الضرائب : .....
RECETTE DE : .....		قباضة : .....
COMMUNE DE : .....		بلدية : .....
- نظام الضريبة الجزائرية الوحيدة - التصريح النهائي برقم الاعمال والايرادات المهنية بالنسبة للمكلفين الجدد لسنة:..... - Régime de l'Impôt Forfaitaire Unique (IFU) - DECLARATION DEFINITIVE DES CHIFFRES D'AFFAIRES ET DES RECETTES PROFESSIONNELLES - NOUVEAUX CONTRIBUABLES - ANNEE :..... الفترة من: ..... الى: ..... Période du ..... au .....		
تكتتب لدى قباضة الضرائب في أجل أقصاه 31 ديسمبر لسنة 20.... A souscrire auprès de la recette des impôts au plus tard le 31 décembre de l'année 20....		
I - IDENTIFICATION DU CONTRIBUABLE - I - معلومات خاصة بالمكلف بالضريبة		
- Nom, Prénom/Raison sociale :		- الاسم و اللقب/ اسم المؤسسة :
- Activité (s) exercée (s) :		- النشاط او النشاطات الممارسة :
- Date du début d'activité :		- تاريخ بداية النشاط :
- Activité exonérée :		- نشاط معفى :
<input type="checkbox"/> ANSEJ و.و.د.ت.ش <input type="checkbox"/> CNAC ص.و.ت.ب <input type="checkbox"/> ANGEM و.و.ت.ق.م <input type="checkbox"/> Exonération des activités artisanales اعفاء الأنشطة الحرفية <input type="checkbox"/> Autres exonérations اعفاءات اخرى		
- Adresse du lieu d'exercice de l'activité :		- عنوان النشاط :
- Adresse du domicile de l'exploitant :		- عنوان إقامة المكلف بالضريبة:
- Numéro d'Identification Fiscale (NIF) :		- رقم التعريف الجبائي :
- Numéro d'article d'imposition :		- رقم المادة :
- Numéro du RC, de la carte d'artisan ou de l'agrément :		- رقم السجل التجاري أو بطاقة الحرفي أو الاعتماد :
- Code d'activité :		- رمز النشاط :
- Numéro de téléphone :		- رقم الهاتف :
- E-mail :		- البريد الإلكتروني :
- Numéro CB / CCP :		- رقم الحساب البنكي \ الحساب البريد الجاري :
II- SALAIRES II - الأجر		
- Nombre de salariés :		- عدد المستخدمين :
- Montant des salaires versés*:		- مبلغ الأجر المدفوعة*:
- Montant des charges sociales versées* :		- مبلغ الأعباء الاجتماعية المدفوعة* :
(*) Ces informations concernent l'année N		(*) هذه المعلومات تتعلق بالسنة N

الملحق رقم 11:

تصريح إنهاء النشاط نظام الضريبة الجزائرية الوحيدة S D n° 01 Ter

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE		Série D n° 1 ter
<p>DIRECTION GENERALE DES IMPOTS DIRECTION DES IMPOTS DE LA WILAYA DE : .....</p>		<p>المديرية العامة للضرائب مديرية الضرائب لولاية مصلحة : .....</p>
<p>SERVICE : .....</p>		<p>بلدية : .....</p>
<p>COMMUNE DE : .....</p>		
<p>- تصريح إنهاء النشاط - - نظام الضريبة الجزائرية الوحيدة - - Déclaration de cessation d'activité - - Régime de l'Impôt Forfaitaire Unique - (Article 88 de la Loi de Finances pour l'année 2021)</p>		
<p>ترسل إلى المصالح المكلفة بتسيير الملف الجبائي. A faire parvenir aux services gestionnaires du dossier fiscal.</p>		
<p>معلومات خاصة بالمكلف بالضريبة IDENTIFICATION DU CONTRIBUABLE</p>		
- Nom, Prénom/ Raison sociale :	- الاسم و اللقب/ اسم المؤسسة:	
- Activité (s) exercée (s) :	- النشاط أو النشاطات الممارسة :	
- Date du début d'activité :	- تاريخ بداية النشاط :	
- Date de la cessation d'activité :	- تاريخ انتهاء النشاط :	
- Adresse du lieu d'exercice de l'activité :	- عنوان النشاط :	
- Adresse du domicile du contribuable :	- عنوان إقامة المكلف بالضريبة:	
- Numéro d'Identification Fiscale (NIF) :	- رقم التعريف الجبائي :	
- Numéro d'article d'imposition :	- رقم المادة :	
- Numéro du RC, de la carte d'artisan ou de l'agrément :	- رقم السجل التجاري أو بطاقة الحرفي أو الاعتماد :	
<p>أشهد بأن النشاط الذي امارسه متوقف تماما J'atteste que l'activité que j'exerce est cessée définitivement</p>		
<p>..... في..... A ..... le .....</p>		<p>Cachet et signature du contribuable ختم و إمضاء المكلف بالضريبة</p>
<p><b>تذكير:</b> لا يتم الإغلاق الفعلي للملف الضريبي إلا عند تقديم نسخة من شهادة الشطب من السجل التجاري.</p>		
<p><b>Rappel:</b> La clôture effective du dossier fiscal n'interviendra qu'à compter de la présentation d'une copie de l'attestation de radiation du registre du commerce.</p>		

وثيقة تجمع فيها مبالغ الضريبة على الدخل الإجمالي S n° 41

Série S n° 41 Pré matrice IRG

N° d'article	F. J	Activité	Régime	Observations*	% Pen de retard	Base IRG (DA)		Zone statistique				
						Base imposable	Base déclarée	code	Montant (DA)	code	Montant (DA)	
Ancien n° d'article								1		4		
Raison sociale :								2		5		
Activité :								3		6		
Adresse :								Taxe parafiscale				
N. I. F. :						% abatte.	1 <sup>er</sup> Acompte					
							2 <sup>e</sup> Acompte					
							T. Acomptes					

N° d'article	F. J	Activité	Régime	Observations*	% Pen de retard	Base IRG (DA)		Zone statistique				
						Base imposable	Base déclarée	code	Montant (DA)	code	Montant (DA)	
Ancien n° d'article								1		4		
Raison sociale :								2		5		
Activité :								3		6		
Adresse :								Taxe parafiscale				
N. I. F. :						% abatte.	1 <sup>er</sup> Acompte					
							2 <sup>e</sup> Acompte					
							T. Acomptes					

N° d'article	F. J	Activité	Régime	Observations*	% Pen de retard	Base IRG (DA)		Zone statistique				
						Base imposable	Base déclarée	code	Montant (DA)	code	Montant (DA)	
Ancien n° d'article								1		4		
Raison sociale :								2		5		
Activité :								3		6		
Adresse :								Taxe parafiscale				
N. I. F. :						% abatte.	1 <sup>er</sup> Acompte					
							2 <sup>e</sup> Acompte					
							T. Acomptes					

N° d'article	F. J	Activité	Régime	Observations*	% Pen de retard	Base IRG (DA)		Zone statistique				
						Base imposable	Base déclarée	code	Montant (DA)	code	Montant (DA)	
Ancien n° d'article								1		4		
Raison sociale :								2		5		
Activité :								3		6		
Adresse :								Taxe parafiscale				
N. I. F. :						% abatte.	1 <sup>er</sup> Acompte					
							2 <sup>e</sup> Acompte					
							T. Acomptes					

